

زواج الأقارب بين الشرع والطب

دراسة فقهية مقارنة

إعداد

د. أميرة فتحي عوض محمد

مدرس الفقه المقارن

بكلية الدراسات الإسلامية بنات الزقازيق

جامعة الأزهر



موجز عن البحث

اهتم الإسلام بموضوع الزواج وجعله عقد جليل القدر عظيم الشأن .
فمن خلال عقد الزواج يتحقق السكن النفسي والمودة والرحمة والطمأنينة .
والزواج هو الطريق الوحيد لإنجاب الأولاد الشرعيين وتربيتهم وحفظ الأنساب .
ومن العادات والتقاليد والأعراف السائدة في بعض المجتمعات أنها تفضل زواج
الأقارب والتركيز بصفة خاصة على الزواج من أبناء العمومة .
وذلك بهدف الحفاظ على اسم العائلة ، وتقوية وتوطيد العلاقات الأسرية ،
والمحافظة على الميراث حتى لا تنتقل أموال العائلة من خلال الزوجة إلى شخص
أجنبي .

وبعض الناس يفضلون تجنب زواج الأقارب نتيجة المشكلات التي تحدث داخل
العائلة الواحدة ، بسبب اختلاف الزوجين مما يؤدي إلى النزاع والقطيعة فيفضل
البعض الابتعاد عن زواج الأقارب .

والثابت شرعا أنه لا يوجد نص قطعي في القرآن الكريم ولا في السنة النبوية المطهرة

يحث على زواج الأقارب أو ينهى عنه وإنما ترك الأمر للإباحة .
وقد ظهر حديثاً كثير من الدراسات العلمية التي تشير إلى أن زواج الأقارب يسبب
الكثير من الأمراض الوراثية فما مدى صحة ذلك ؟
ولقد حاولت قدر استطاعتي بيان ما يتعلق بحكم زواج الأقارب في الشرع ، وبيان
آراء الأطباء في زواج الأقارب .

Abstract

Islam took care of the subject of marriage and made it a great deal of fate.
Through the marriage contract, psychological accommodation, affection, compassion and reassurance are achieved.
Marriage is the only way to have legitimate children, raise them up and keep the lineage.
It is customary in some societies to prefer the marriage of relatives and the special focus on marriage of cousins.
In order to preserve the family name, strengthen and strengthen family relations, and preserve the inheritance so as not to transfer family money through the wife to a foreigner.
Some people prefer to avoid the marriage of relatives because of problems that occur within the same family, because of the difference of spouses leading to conflict and estrangement, some prefer to stay away from the marriage of relatives.
It is firmly established that there is no text in the Qur'aan or in the Sunnah of the Prophetic Sunnah that urges the marriage of relatives or forbids it, but rather leaves it for permissibility.
Recently, many scientific studies have shown that marriage of relatives causes many genetic diseases.
I have tried as much as I can to make a statement regarding the rule of marriage of relatives in Sharia, and to express the views of doctors in the marriage of relatives.

Researcher “

مقدمة

الحمد لله رب العالمين ، الخالق لكل مخلوق ، خلق الإنسان ، من طين لازب ، ثم جعله نطفة بين الصلب والترائب ، خلق منه زوجه ، وجعل منهما الأبناء والأقارب .
 نحمده تبارك وتعالى ونستعينه ونستغفره ونستهديه ونسأله الخير كله، ونعوذ بنور وجهه الكريم من ظلمات الشك والشرك والشقاق ، ونسأله السلامة من النفاق وسوء الأخلاق ، وأشهد أن لا إله إلا الله ، وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد ، وهو على كل شيء قدير ، وأشهد أن سيدنا وحيبنا وشفيعنا محمداً عبد الله ورسوله ، وصفيه من خلقه وحببيه ، أرسله ربه بشريعة خاتمة شاملة لأحكام البشر صالحة لكل زمان ومكان صلوات الله وسلامه عليه وعلى آله وأصحابه وأتباعه أجمعين .

وبعد

فقد اهتم الإسلام بموضوع الزواج وجعله عقد جليل القدر عظيم الشأن .
 فمن خلال عقد الزواج يتحقق السكن النفسي والمودة والرحمة والطمأنينة .
 قال الله تعالى : ﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ سورة الروم الآية رقم (٢١) .
 والزواج هو الطريق الوحيد لإنجاب الأولاد الشرعيين وتربيتهم وحفظ الأنساب .
 ومن العادات والتقاليد والأعراف السائدة في بعض المجتمعات أنها تفضل زواج الأقارب والتركيز بصفة خاصة على الزواج من أبناء العمومة .
 وذلك بهدف الحفاظ على اسم العائلة ، وتقوية وتوطيد العلاقات الأسرية ، والمحافظة على الميراث حتى لا تنتقل أموال العائلة من خلال الزوجة إلى شخص أجنبي .

وبعض الناس يفضلون تجنب زواج الأقارب نتيجة المشكلات التي تحدث داخل العائلة الواحدة ، بسبب اختلاف الزوجين مما يؤدي إلى النزاع والقطيعة فيفضل البعض الابتعاد عن زواج الأقارب.

وزواج الأقارب هو :اتحاد شخصين من نفس العائلة ، وتحديدًا بين أولاد العم أو الخال أو بين ذوى صلة أبعد .

والثابت شرعاً أنه لا يوجد نص قطعي في القرآن الكريم ولا في السنة النبوية المطهرة يحث على زواج الأقارب أو ينهى عنه وإنما ترك الأمر للإباحة .

وقد ظهر حديثاً كثير من الدراسات العلمية التي تشير إلى أن زواج الأقارب يسبب الكثير من الأمراض الوراثية فما مدى صحة ذلك ؟

ولقد حاولت قدر استطاعتي بيان ما يتعلق بحكم زواج الأقارب في الشرع ، وبيان آراء الأطباء في زواج الأقارب .

والله أسأل أن يوفقني إلى الصواب وأن يجنبني الزلل في القول والعمل ، وأن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم إنه على كل شيء قدير وبالإجابة جدير .

خطة البحث

يشتمل هذا البحث على ستة مباحث :

❖ المبحث الأول : تعريف الزواج ودليل مشروعيته .

ويشتمل على مطلبين :

المطلب الأول : تعريف الزواج لغة واصطلاحاً .

المطلب الثاني : دليل مشروعية الزواج .

❖ المبحث الثاني : حكم الزواج وأركانه وحكمة مشروعيته .

ويشتمل على مطلبين :

المطلب الأول : حكم الزواج و أركانه .

المطلب الثاني : حكمة مشروعية عقد الزواج .

❖ المبحث الثالث : القرابة .

ويشتمل على مطلبين :

المطلب الأول : تعريف القرابة لغة واصطلاحاً .

المطلب الثاني : أنواع القرابة .

❖ المبحث الرابع : حكم زواج الأقارب في الشرع .

❖ المبحث الخامس : آراء الأطباء في زواج الأقارب .

❖ المبحث السادس : إيجابيات زواج الأقارب وسلبياته .

ويشتمل على مطلبين :

المطلب الأول : إيجابيات زواج الأقارب .

المطلب الثاني : سلبيات زواج الأقارب .

المبحث الأول تعريف الزواج ودليل مشروعيته

وفيه مطلبان :

المطلب الأول تعريف الزواج لغة واصطلاحاً

أولاً : تعريف الزواج لغة :

الزواج : لغة : الضم والجمع ، يقال : نكح فلان امرأة ينكحها نكاحاً إذا تزوجها .
والزواج : اقتران الزوج بالزوجة أو الذكر بالأنثى .
والزَّوْج : كل واحد معه آخر من جنسه والشكل يكون له نقيض كالرطب واليابس
والذكر والأنثى قال الله تعالى : ﴿ قُلْنَا احْمِلْ فِيهَا مِنْ كُلِّ زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ ﴾^(١)
والنكاح : الوطاء ، والعقد له . نكح ، كمنع وضرب ، ونكحت وهي ناكح وناكحة :
ذات زوج . واستنكحها : نكحها ، وأنكحها : زوجها^(٢) .
زواج يُزَوج ، مُزَوجَةٌ ، فهو مُزَوج ، والمفعول مُزَوج (للمتعدّي)
زواج بين العمليين : ربط بينهما .

(١) سورة هود الآية رقم (٤٠)

(٢) تهذيب اللغة تأليف: محمد بن أحمد بن الأزهرى ، أبو منصور ج ٤ ص ٦٤ (مادة : نكح) الناشر : دار إحياء التراث العربي ، لسان العرب تأليف : محمد بن مكرم بن على ، أبو الفضل ، جمال الدين ابن منظور ج ٢ ص ٦٢٥ (مادة : نكح) الناشر : دار صادر ، القاموس المحيط تأليف : مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروز آبادى ج ١ ص ٢٤٦ ، الناشر : مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت ، أساس البلاغة المؤلف : أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد ، الزمخشري ص ٤٢٥ الناشر : دار الكتب العلمية ، بيروت ، المعجم الوسيط المؤلف : مجمع اللغة العربية بالقاهرة ص ٤٠٥ الناشر : دار الدعوة ،

• زواج بين رجل وامرأة : زَوْجَهُمَا ، أَنْكَحَهُ إِيَّاهَا أَوْ عَقَدَ لَهُ الزَّوْجَ عَلَيْهَا . جعله يتزوّجها .

عقد له الزواج عليها "زوجه المأذون بعقد شرعي" .

• زَوْجَ الشَّيْءِ بِالشَّيْءِ / زَوْجَ الشَّيْءِ إِلَى الشَّيْءِ : قرنه به قال تعالى : ﴿وَإِذَا النُّفُوسُ زُوِّجَتْ﴾^(١) : قُرُنْتَ بِأَجْسَادِهَا أَوْ بِأَشْكَالِهَا أَوْ بِأَعْمَالِهَا .

زواج : اقتران الذكر بالأنثى أو الرجل بالمرأة بعقد شرعي .^(٢)

ثانياً : تعريف الزواج اصطلاحاً :

عرف الفقهاء الزوج بتعريفات متعددة وهى وإن كانت تختلف فى اللفظ إلا أنها تتفق فى المعنى و تدور حول معنى واحد وهو حل استمتاع كلا من الزوجين بالآخر على الوجه المباح شرعاً .

فعره الحنفية بأنه : عقد يفيد ملك المتعة قصداً.^(٣)

وعرفه المالكية بأنه : النِّكَاحُ عَقْدٌ عَلَى مُجَرَّدِ مُتْعَةِ التَّلَذُّذِ بِأَدَمِيَّةٍ غَيْرِ مُوجِبِ قِيَمَتِهَا بَيِّنَةٌ قَبْلَهُ غَيْرِ عَالِمٍ عَاقِدُهُ حُرْمَتَهَا إِنْ حَرَّمَهَا الْكِتَابُ عَلَى الْمَشْهُورِ ، أَوْ الْإِجْمَاعُ عَلَى

(١) سور التكوير الآية رقم (٧)

(٢) معجم اللغة العربية المعاصرة المؤلف : د أحمد مختار عبد الحميد عمر ج ٢ ص ١٠٦ ، ١٠٧ الناشر : عالم الكتب .

(٣) تبين الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشُّلْبِيّ تأليف : عثمان بن علي بن محجن البارعي ، فخر الدين الزيلعي ج ٢ ص ٩٤ ، والحاشية : شهاب الدين أحمد بن محمد بن أحمد بن يونس بن إسماعيل بن يونس الشُّلْبِيّ ، الناشر : المطبعة الكبرى الأميرية - بولاق ، القاهرة ، مجمع الأنهر تأليف : عبد الرحمن بن محمد بن سليمان المدعو بشيخي زاده ج ١ ص ٣١٦ الناشر : دار إحياء التراث العربي ، رد المحتار على الدر المختار تأليف : ابن عابدين ، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي ج ٣ ص ٣ الناشر : دار الفكر .

الآخر ، فيخرج عقد تحليل الأمة وإن وقع بيته^(١).

وعرفه الشافعية بأنه : عقد يتضمن إباحة وطء بلفظ إنكاح أو تزويج أو ترجمته^(٢).

وعرفه الحنابلة بأنه : هو عقد تزويج^(٣).

وعرفه الزيدية بأنه : العقد الواقع على المرأة بملك الوطاء دون الرقبة^(٤).

وعرفه الإمامية بأنه : ما أطلق على الوطاء والعقد^(٥).

وعرفه الشيخ محمد أبو زهرة بأنه : عقد يفيد حل العشرة بين الرجل والمرأة

(١) شرح حدود ابن عرفة تأليف : محمد بن قاسم الأنصاري ، أبو عبد الله ص ١٥٢ الناشر : المكتبة العلمية ،

مواهب الجليل تأليف : شمس الدين أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن ج ٣ ص ٤٠٣

، المعروف بالحطاب الناشر : دار الفكر ، منح الجليل تأليف : محمد بن أحمد بن محمد عليش ، أبو عبد الله

المالكي ج ٣ ص ٢٥٤ الناشر : دار الفكر - بيروت .

(٢) أسنى المطالب في شرح روض الطالب تأليف : زكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري ج ٣ ص ٩٨ الناشر : دار

الكتاب الإسلامي ، حاشيتا قليوبى و عميرة تأليف : أحمد سلامة القليوبى وأحمد البرلسي عميرة ج ٣ ص

٢٠٧ الناشر : دار الفكر - بيروت ، حاشية الجمل على شرح المنهج تأليف : سليمان بن عمر بن منصور ،

المعروف بالجمل ج ٤ ص ١١٥ الناشر : دار الفكر .

(٣) شرح منتهى الإرادات تأليف : منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتى ج ٢ ص ٥٥٣

، الناشر : عالم الكتب ، كشف القناع تأليف : منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتى

ج ٥ ص ٥ الناشر : دار الكتب العلمية ، مطالب أولى النهى في شرح غاية المنتهى تأليف : مصطفى بن سعد بن

عبد السيوطى الرحيبانى ج ٥ ص ٣ الناشر : المكتب الإسلامي .

(٤) الدرر البهية والروضه الندية تأليف : أبو الطيب محمد صديق خان بن حسن بن علي بن لطف الله الحسيني

ج ٢ ص ١٣٣ الناشر : دار ابن القيم للنشر والتوزيع ، الرياض . التاج المذهب في أحكام المذهب تأليف :

القاضي العلامة أحمد بن قاسم العيني اليماني الصنعاني ج ٢ ص ٣ ، الناشر : دار الحكمة اليمانية .

(٥) شرائع الإسلام في مسائل الحلال والحرام تأليف : المحقق الحلبي أبو القاسم نجم الدين جعفر بن الحسن ،

مع تعليقات السيد صادق الشيرازي ج ١ ص ٥٠٤ الناشر : دار القارئ بيروت - لبنان .

وتعاونهما ويحدد ما لكليهما من حقوق وما عليه من واجبات^(١).

ثالثاً : تعريف زواج الأقارب :

زواج الأقارب هو : اتحاد شخصين من نفس العائلة ، وتحديدًا بين أولاد العم أو

الخال أو بين ذوى صلة أبعد .^(٢)

زواج الأقارب هو : الزوج بين اثنين يجمعهما رابط الدم .^(٣)

المطلب الثاني دليل مشروعية الزواج

ثبت مشروعية الزواج بالقرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة والإجماع:

أولاً : القرآن الكريم :

وردت آيات كثيرة في القرآن الكريم تدل على مشروعية الزواج من بينها ما يلي :

١- قول الله تعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا

وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾^(٤).

وجه الدلالة من هذه الآية : يخبر الله سبحانه وتعالى في هذه الآية أن من العلامات

الدالة على قدرته ورحمته وهيمته : خلق النساء من جنس الرجال وجعل بينهما مودة

ورحمة ليتعاون الجنسان على تحمّل أعباء الحياة ، وترابط أفراد الأسرة ، فدل ذلك

(١) الأحوال الشخصية تأليف : الإمام محمد أبو زهرة ص ١٧ الناشر : دار الفكر العربي .

(٢) زواج الأقارب : الإيجابيات والسلبيات منشور على الشبكة العالمية للإنترنت على موقع الصحة والحياة

بتاريخ ٣_١٠_٢٠١٧ م

<https://www.health-n-life.com>

(٣) زواج الأقارب منشور على الشبكة العالمية للإنترنت على موقع ويكيبيديا الموسوعة الحرة .

(٤) سورة الروم الآية رقم (٢١)

على حل الزواج ومشروعيته.^(١)

٢- قول الله تعالى : ﴿فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَلَّا تَعُولُوا﴾^(٢) .

وجه الدلالة من هذه الآية : وإن خفتهم ، يا معشر أولياء اليتامى ، أن لا تقسطوا في صداقهن فتعدلوا فيه ، وتبلغوا بصداقهن صدقات أمثالهن ، فلا تنكحوهن ، ولكن انكحوا غيرهن من الغرائب اللواتي أحلهن الله لكم وطيبهن ، من واحدة إلى أربع ، وإن خفتهم أن تجوروا إذا نكحتم من الغرائب أكثر من واحدة فلا تعدلوا ، فانكحوا منهن واحدة ، أو ما ملكت أيمانكم وفي ذلك دليل على حل الزواج ومشروعيته.^(٣)

٣- قول الله تعالى : ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَىٰ مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾^(٤) .

وجه الدلالة من هذه الآية : لما أمر سبحانه وتعالى بغض الأبصار ، وحفظ الفروج ،

(١) تفسير ابن كثير تأليف : أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي ج ٦ ص ٢٧٨ الناشر : دار الكتب العلمية ، التفسير الوسيط المؤلف : دوهبة بن مصطفى الزحيلي ج ٣ ص ١٩٩٣ ، ١٩٩٤ الناشر : دار الفكر - دمشق ، الأساس في التفسير المؤلف : سعيد حوى ج ٨ ص ٤٢٦٦ الناشر : دار السلام - القاهرة .

(٢) سورة النساء الآية رقم (٣) .

(٣) تفسير ابن كثير ج ٢ ص ١٨٣ ، جامع البيان في تأويل القرآن المؤلف : محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي ، أبو جعفر الطبري ج ١٧ ص ٢٧٤ الناشر : مؤسسة الرسالة ، الهداية إلى بلوغ النهاية المؤلف : أبو محمد مكي بن أبي طالب حمّوش بن محمد بن مختار القيسي القيرواني ثم الأندلسي القرطبي المالكي ج ٢ ص ١٢١٨ الناشر : مجموعة بحوث الكتاب والسنة - كلية الشريعة والدراسات الإسلامية - جامعة الشارقة .

(٤) سورة النور الآية رقم (٣٢) .

أرشد بعد ذلك إلى ما يحل للعباد من النكاح الذي يكون به قضاء الشهوة ، وسكون دواعي الزنا، ويسهل بعده غض البصر عن المحرمات ، وحفظ الفرج عما لا يحل، فَأَمَرَ اللهُ سُبْحَانَهُ بِالنِّكَاحِ وَرَغَّبَهُمْ فِيهِ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يُزَوِّجُوا أَحْرَارَهُمْ وَعَبِيدَهُمْ فَقَالَ اللهُ تَعَالَى : ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَى مِنْكُمْ﴾ و الأيم : التي لا زوج لها بكرا كانت أو ثيبا ، ويشمل الرجل والمرأة فدل ذلك على مشروعية الزواج^(١) .

ثانياً : السنة النبوية المطهرة :

وردت أحاديث كثيرة في السنة النبوية المطهرة تدل على مشروعية الزواج من بينها ما يلي :

١ - ما روى عن عبدالله بن مسعود رضى الله عنه أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال : «يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ^(٢) مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ الْبَاءَةَ^(٣) فَلْيَتَزَوَّجْ ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ

(١) تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم المؤلف : أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي ، الحنظلي ، الرازي ابن أبي حاتم ج ٨ ص ٢٥٨١ الناشر : مكتبة نزار مصطفى الباز - المملكة العربية السعودية ، الوسيط في تفسير القرآن المجيد المؤلف : أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي ج ٣ ص ٣١٧ الناشر : دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، فتح القدير تأليف : محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني ج ٤ ص ٣٢ الناشر : دار ابن كثير .

(٢) معشر الشباب : المعشر : هم الطائفة الذين يشملهم وصف فالشباب معشر والشيوخ معشر والأنبياء معشر والنساء معشر وكذا ما أشبهه والشباب جمع شاب ويجمع على شبان وشبية والشباب من بلغ ولم يجاوز الثلاثين . (صحيح مسلم ج ٨ ص ١٠١٨)

(٣) الباءة : وأصلها في اللغة الجماع مشتقة من المباءة وهي المنزل ومنه مباءة الإبل وهي مواطنها ثم قيل لعقد النكاح باءة لأن من تزوج امرأة بوأها منزلا واختلف العلماء في المراد بالباءة هنا على قولين يرجعان إلى معنى واحد أصحهما أن المراد معناه اللغوي وهو الجماع فتقديره من استطاع منكم الجماع لقدرتة على مؤنة وهي مؤن النكاح فليتزوج ومن لم يستطع الجماع لعجزه عن مؤنة فعلية بالصوم ليقطع شهوته ويقطع شر منيه كما

بِالصَّوْمِ فَإِنَّهُ لَهُ وَجَاءٌ»^(١) .

وجه الدلالة من هذا الحديث : خَصَّ النبي صلى الله عليه وسلم الشَّبَابَ بِالْخِطَابِ فِي هذا الحديث ، لِأَنَّ الْغَالِبَ وَجُودُ قُوَّةِ الدَّاعِي فِيهِمْ إِلَى الزَّوْجِ بِخِلَافِ الشُّيُوخِ ، وَإِنْ كَانَ الْمَعْنَى مُعْتَبَرًا إِذَا وَجِدَ السَّبَبُ فِي الْكُهُولِ وَالشُّيُوخِ أَيْضًا قَوْلُهُ وَ الْبَاءَةُ بِالْمَدِّ الْقُدْرَةُ عَلَى مُؤْنِ النِّكَاحِ وَبِالْقَصْرِ الْوَطْءِ قَالَ الْخَطَّابِيُّ الْمُرَادُ بِالْبَاءَةِ النِّكَاحُ وَأَصْلُهُ الْمَوْضِعُ الَّذِي يَتَبَوَّؤُهُ وَيَأْوِي إِلَيْهِ وَقَالَ الْمَازِرِيُّ اشْتَقَّ الْعَقْدُ عَلَى الْمَرْأَةِ مِنْ أَصْلِ الْبَاءَةِ لِأَنَّ مِنْ شَأْنِ مَنْ يَتَزَوَّجُ الْمَرْأَةَ أَنْ يَبُوءَهَا مَتَزَلًّا وَقَالَ النَّوَوِيُّ اخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي الْمُرَادِ بِالْبَاءَةِ هُنَا عَلَى قَوْلَيْنِ يَرْجِعَانِ إِلَى مَعْنَى وَاحِدٍ أَصْحَهُمَا أَنَّ الْمُرَادَ مَعْنَاهَا اللَّغْوِيُّ وَهُوَ الْجِمَاعُ فَتَقْدِيرُهُ مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ الْجِمَاعَ لِقُدْرَتِهِ عَلَى مُؤْنِهِ وَهِيَ مُؤْنُ النِّكَاحِ فَلْيَتَزَوَّجْ وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعِ الْجِمَاعَ لِعَجْزِهِ عَنْ مُؤْنِهِ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ لِيُدْفَعَ شَهْوَتُهُ وَيَقْطَعَ شَرٌّ مِنْهُ كَمَا يَقْطَعُهُ الْوَجَاءُ^(٢)

يقطعه الوجاء (وجاء) هو رض الخصيتين والمراد هنا أن الصوم يقطع الشهوة ويقطع شر المنى كما يفعله الوجاء (صحيح مسلم ج ٨ ص ١٠١٨).

(١) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب النكاح / باب قول النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ ، لِأَنَّهُ أَعْضٌ لِلْبَصْرِ وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ» وَهَلْ يَتَزَوَّجُ مَنْ لَا أَرْبَ لَهُ فِي النِّكَاحِ " (ج ٧ ص ٣ حديث رقم: ٥٠٦٥).

وأخرجه الإمام مسلم في صحيحه في كتاب النكاح / باب استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه ، ووجد مؤنه ، واشتغال من عجز عن المؤن بالصوم (ج ٢ ص ١٠١٨ حديث رقم: ١٤٠٠).

(٢) فتح الباري شرح صحيح البخاري تأليف : أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني ج ٩ ص ١٠٨ الناشر: دار المعرفة – بيروت سبل السلام المؤلف : محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني ، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم ج ٢ ص ١٥٩ الناشر: دار الحديث .

٢- ما روى عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ : « رَدَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيَّ عُثْمَانَ بْنَ مَطْعُونِ التَّبْتَلِ ^(١) ، وَلَوْ أَدِنَ لَهُ لَأَخْتَصَيْنَا » ^(٢) .

وجه الدلالة من الحديث : هذا الحديث يؤكد استحباب الزواج والحث عليه ، لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال لمن عزم على التبتل والبعد عن النساء من أجل العبادة : ليس فيما عزمت عليه تقرب إلى الله ، فأنا أقرب الناس إلى الله لكنني أتزوج النساء ، فمن رغب عن سنتي فليس مني و إنما نهى عليه السلام عن التبتل والترهب من أجل أنه يكثر بأمته الأمم يوم القيامة ، وأنه في الدنيا مقاتل بهم طوائف الكفار ، وفي آخر الزمان يقاتلون الدجال ، فأراد عليه السلام أن يكثر النسل و النهي للتخريم بلا خلاف في بني آدم لما تقدم وفيه أيضا من المفاسد تعذيب النفس والتشويه مع إدخال الضرر الذي قد يفضي إلى الهلاك وفيه إبطال معنى الرجولية وتغيير خلق الله وكفر النعمة لأن خلق الشخص

(١) التبتل هو الانقطاع عن النساء وترك النكاح انقطاعاً إلى عبادة الله وأصل التبتل القطع ومنه مريم البتول وفاطمة البتول لانقطاعهما عن نساء زمانهما ديناً وفضلاً ورغبة في الآخرة ومنه صدقة بتلة أي منقطة عن تصرف مالها قال الطبري التبتل هو ترك لذات الدنيا وشهواتها والانقطاع إلى الله تعالى بالتفرغ لعبادته وقوله رد عليه التبتل معناه نهاه عنه . (المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج المؤلف : أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي ج ٩ ص ١٧٦ الناشر : دار إحياء التراث العربي) .

(التبتل) الانقطاع عن النساء وترك الأزواج . (لاختصينا) من الخصاء . وهو قطع الخصيتين اللتين بهما قوام النسل أو تعطيلهما عن عملهما [فتح الباري ج ٩ ص ١١٨]

(٢) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه في كتاب النكاح / باب ما يكره من التبتل و الخصاء (ج ٧ ص ٤ حديث رقم : ٥٠٧٣)

وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب النكاح / باب استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه ، ووجد مؤنه ، واشتغال من عجز عن المؤمن بالصوم (ج ٢ ص ١٠٢٠ / حديث رقم : ١٤٠٢) .

رَجُلًا مِنَ النَّعْمِ الْعَظِيمَةِ فَإِذَا أزالَ ذَلِكَ فَقَدْ تَشَبَّهَ بِالْمَرْأَةِ وَاخْتَارَ النَّقْصَ عَلَى الْكَمَالِ .^(١)

٣- ما روى عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَ ثَلَاثَةٌ رَهْطٍ إِلَى بُيُوتِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَسْأَلُونَ عَنْ عِبَادَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَلَمَّا أُخْبِرُوا كَانَهُمْ تَقَالُوهَا ، فَقَالُوا : وَأَيْنَ نَحْنُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قَدْ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ ، قَالَ أَحَدُهُمْ : أَمَّا أَنَا فَإِنِّي أَصَلِّي اللَّيْلَ أَبَدًا ، وَقَالَ آخَرُ : أَنَا أَصُومُ الدَّهْرَ وَلَا أَفْطِرُ ، وَقَالَ آخَرُ : أَنَا أَعْتَزِلُ النِّسَاءَ فَلَا أَتَزَوَّجُ أَبَدًا ، فَجَاءَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيْهِمْ ، فَقَالَ : «أَنْتُمْ الَّذِينَ قُلْتُمْ كَذَا وَكَذَا ، أَمَا وَاللَّهِ إِنِّي لَأَخْشَاكُمْ لِلَّهِ وَأَتْقَاكُمْ لَهُ ، لَكِنِّي أَصُومُ وَأَفْطِرُ ، وَأُصَلِّي وَأَرْقُدُ ، وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ ، فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي»^(٢) .

وجه الدلالة من الحديث : هذا الحديث فيه دليل على أن الزواج من سنن الإسلام ، وأنه لا رهبانية في شريعتنا ، وأن من ترك النكاح رغبة عن سنة محمد ، عَلَيْهِ الصلوة والسلام ، فهو مذموم مبتدع ، ومن تركه من أجل أنه أوفق له وأعون على العبادة فلا ملامة عليه ؛ لأنه لم يرغب عن سنة نبيه وطريقته ، وفيه الاقتداء بالأئمة في العبادة ، والبحث عن أحوالهم وسيرهم في الليل والنهار ، وأنه لا يجب أن يتعدى طرق الأئمة

(١) عمدة القاري شرح صحيح البخاري تأليف : أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي ج ٢٠ ص ٧٢ الناشر : دار إحياء التراث العربي - بيروت ، شرح صحيح البخاري ج ٧ ص ١٦٨ ، فتح الباري ج ٩ ص ١١٨ ، نيل الأوطار ج ٦ ص ١٢٣ .

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب النكاح/ باب الترغيب في النكاح (ج ٧ ص ٢ حديث رقم : ٥٠٦٣) وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب النكاح/ باب استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه ، ووجد مؤنه ، واشتغال من عجز عن المؤمن بالصوم (ج ٢ ص ١٠٢٠ / حديث رقم : ١٤٠١).

الذين وضعهم الله ليقتدي بهم في الدين والعبادة ، وأنه من أراد الزيادة على سيرهم فهو مفسد ، فإن الأخذ بالتوسط والقصد في العبادة أولى حتى لا يعجز عن شيء منها ، ولا ينقطع دونها^(١).

ثالثاً: الإجماع : أجمع المسلمون من عهد النبي صلى الله عليه وسلم إلى يومنا هذا على أن النكاح مشروع.^(٢)

(١) شرح صحيح البخاري لابن بطال ، تأليف : ابن بطال أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك ج ٧ ص ١٦٠ الناشر : مكتبة الرشد ، إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام ج ٢ ص ١٧٠ .

(٢) الإجماع المؤلف محمد بن إبراهيم أبي بكر المنذر النيسابوري ص ٥٨ الناشر مكتبة الصفا ، مراتب الإجماع في العبادات والمعاملات والاعتقادات لمؤلف : أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي ص ٦٢ الناشر : دار الكتب العلمية - بيروت ، المغني لابن قدامة ج ٧ ص ٤ .

المبحث الثاني حكم الزواج وأركانه وحكمة مشروعيته

وفيه مطلبان :

المطلب الأول حكم الزواج وأركانه

أولاً : حكم الزواج

اتفق الفقهاء على أن حكم الزواج في الجملة هو الإباحة^(١).

وعند التفصيل تعزيره الأحكام التكليفية الخمسة : (الوجوب : و الندب ،
والتحريم ، والكراهة ، والإباحة) تبعاً لحال الشخص الذي يريد الزواج .
فيكون الزواج واجباً : على من يخاف على نفسه الوقوع في محذور إن ترك النكاح ،
فهذا يجب عليه النكاح في قول عامة الفقهاء ؛ لأنه يلزمه إعفاف نفسه ، وصونها عن
الحرام^(٢).

و يكون الزواج مندوباً : على من له شهوة يأمن معها الوقوع في محذور ، فهذا
الاشتغال له به أولى من التخلي لنوافل العبادة^(٣) .

(١) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع (٢/٢٢٨)، تأليف : علاء الدين أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني ج ٢
ص ٢٢٨ الناشر : دار الكتب العلمية ، القوانين الفقهية تأليف : أبو القاسم ، محمد بن أحمد بن محمد بن عبد
الله ، ابن جزى الكلبي الغرناطي ج ص ١٣٠ ، النجم الوهاج في شرح المنهاج تأليف : كمال الدين ، محمد بن
موسى بن عيسى بن علي الدميميري ج ٧ ص ١١ الناشر : دار المنهاج (جدة)، المغني لابن قدامة تأليف : أبو
محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي ، الشهير بابن قدامة
المقدسي ج ٧ ص ٤ الناشر : مكتبة القاهرة ، المحلى بالآثار المؤلف : أبو محمد علي بن سعيد بن حزم ج ٩
ص ٣ الناشر دار الكتب العلمية .

(٢) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع ج ٢ ص ٢٢٨ ، المغني لابن قدامة تأليف ج ٧ ص ٤ الناشر : مكتبة القاهرة ،
إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام المؤلف : ابن دقيق العيد ج ٢ ص ١٦٨ الناشر : مطبعة السنة المحمدية .

(٣) المغني لابن قدامة ج ٧ ص ٤ إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام ج ٢ ص ١٦٨ .

ويكون الزواج حراماً : في من يخل بحق الزوجة في الوطاء والإنفاق، مع عدم قدرته عليه ، وكذلك لو كانت به علة تمنعه من الاستمتاع ، كان عليه أن يبين كي لا يغر المرأة من نفسه.^(١)

يكون الزواج مكروهاً : ويكره في حالة الخوف من الجور ؛ لأن النكاح إنما شرع ؛ لما فيه من تحصين النفس ، ومنعها عن الزنا على سبيل الاحتمال ، وتحصيل الثواب المحتمل بالولد الذي يعبد الله تعالى ويوحده. والذي يخاف الجور والميل يأثم بالجور والميل.^(٢)

يكون الزواج مباحاً : يباح فيما إذا انتفت الدواعي والموانع.^(٣)

ثانياً : أركان عقد الزواج

اختلف الفقهاء في تحديد أركان عقد الزواج على ثلاثة آراء .

الرأي الأول : ذهب الحنفية^(٤) والحنابلة^(٥) إلى أن أركان الزواج هي : الإيجاب والقبول .

(١) النجم الوهاج في شرح المنهاج ج ٧ ص ١١ إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام ج ٢ ص ١٦٨ .
(٢) الاختيار لتعليل المختار ج ٣ ص ٨٢ ، القوانين الفقهية ج ١ ص ١٣٠ ، إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام ج ٢ ص ١٦٨ .

(٣) القوانين الفقهية ج ١ ص ١٣٠ ، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير تأليف : محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي المالكي ج ٢ ص ٢١٥ الناشر : دار الفكر ، إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام ج ٢ ص ١٦٨ .

(٤) تحفة الفقهاء تأليف : محمد بن أحمد بن أبي أحمد ، أبو بكر علاء الدين السمرقندي ج ٢ ص ١١٨ الناشر : دار الكتب العلمية ، بيروت ، الاختيار لتعليل المختار ج ٣ ص ٨٢ ، البناية شرح الهداية (٦/٥) ، تأليف : أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني ج ٥ ص ٦ الناشر : دار الكتب العلمية - بيروت .

(٥) الهداية على مذهب الإمام أحمد تأليف : محفوظ بن أحمد بن الحسن ، أبو الخطاب الكلوزاني ج ١ ص ٣٨٤ الناشر : مؤسسة غراس للنشر والتوزيع ، الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف تأليف : علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان المرادوي الدمشقي ج ٨ ص ٤٥ الناشر : دار إحياء التراث العربي ، الإقناع في فقه الإمام أحمد ابن حنبل تأليف : موسى بن أحمد بن موسى بن سالم بن عيسى بن سالم الحجواوي المقدسي، ج ٣ ص ١٦٧ الناشر : دار المعرفة بيروت - لبنان .

الرأي الثاني : ذهب المالكية^(١) إلى أن أركان الزواج خمسة : الزوج ، والزوجة ، والولي ، والصداق ، والصيغة.

الرأي الثالث : ذهب الشافعية^(٢) إلى أن أركان الزواج أربعة : الصيغة ، والمحل ، والشاهد ، والولي.

المطلب الثاني حكمة مشروعية الزواج

الغرض من الزواج في الإسلام ليس هو قضاء الوطر الجنسي بل الغرض أسمى من ذلك ، ولهذا اعتبره النبي صلى الله عليه وسلم سنة من سنن الإسلام وما كان الزواج سنة الإسلام ، لأن فيه قضاء الطبع الجنسي فقط بل لمعان اجتماعية ونفسية ودينية منها: (١) أن الزواج هو عماد الأسرة الثابتة التي تلتقى الحقوق والواجبات فيها بتقديس ديني يشعر الشخص فيه بأن الزواج رابطة مقدسة تعلو بها إنسانيته ، فهو علاقة روحية نفسية تليق برقى الإنسان وتسمو به عن درجة الحيوانية التي تكون العلاقة بين الأُنثى والذكر فيها هي الشهوة البهيمية فقط ، ولعل هذه الناحية النفسية الروحية هي المودة التي جعلها الله تعالى بين الزوجين. إذا ارتقت العلاقة إلى ذلك النحو من

(١) القوانين الفقهية ج ١ ص ١٣١ ، التاج والإكليل لمختصر خليل تأليف : محمد بن يوسف بن أبي القاسم بن يوسف العبدي الغرناطي ، أبو عبد الله المواق المالكي ج ٥ ص ٤٣ الناشر : دار الكتب العلمية ، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير ج ٢ ص ٢٢٠.

(٢) الوسيط في المذهب تأليف : أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي ج ٥ ص ٤٤ ، الناشر : دار السلام - القاهرة ، روضة الطالبين وعمدة المفتين تأليف : أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي ج ٧ ص ٣٦ ، الناشر : المكتب الإسلامي ، بيروت ، عمدة السالك وعدة الناسك تأليف : حمد بن لؤلؤ بن عبد الله الرومي ج ١ ص ٢٠٠ الناشر : الشؤون الدينية ، قطر.

السمو ، كان الزواج ترويح النفس وإيناسها بالمجالسة والنظر^(١).

(٢) أن الزواج هو العماد للأسرة ، والأسرة هي الوحدة الأولى لبناء المجتمع فإذا كان الإنسان اجتماعيا لا يعيش إلا في مجتمع ، فالوحدة الأولى لهذا المجتمع هي الأسرة ، فهي الخلية التي تترى فيها أنواع النزوع الاجتماعي في الانسان عند أول استقباله للعالم ، ففيها يعرف ماله من حقوق ، وما عليه من واجبات ، وفيها تتكون مشاعر الألفة والأخوة الإنسانية ، وتبذر بذرة الإيثار ، وفي الجملة إن المجتمع القوى إنما يتكون من أسر قوية ، لأنها وحدة البناء فيه^(٢).

(٣) إن حفظ النوع الإنساني كاملا يسير في مدارج الرقي إنما يكون بالزواج ، فإن المساندة لا تحفظ النوع من الفناء ، وإن حفظته لا تحفظه كاملاً فتحيا حياة إنسانية واعتبر ذلك بالأهم التي قل فيها الزواج ، فإن نقصان سكانها يتوالى بتوالي السنين ، بينما يتكاثر سكان غيرها من يقدم آحادها على الزواج ، وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يحث على طلب النسل بالزواج ؛ فقد روى معقل بن يسار أن رجلاً جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: **إِنِّي أَصَبْتُ امْرَأَةً ذَاتَ حَسَبٍ وَجَمَالٍ ، وَإِنَّهَا لَا تَلِدُ ، أَفَاتَزَوَّجُهَا ، قَالَ : « لَا » ثُمَّ أَتَاهُ الثَّانِيَةَ فَنَهَاهُ ، ثُمَّ أَتَاهُ الثَّلَاثَةَ ، فَقَالَ : « تَزَوَّجُوا الْوُدُودَ الْوُلُودَ فَإِنِّي مُكَائِرٌ بِكُمْ الْأُمَمَ »**^(٣).

(١) الأحوال الشخصية لأبي زهرة ص ١٨ .

(٢) الأحوال الشخصية ص ١٩ .

(٣) أخرجه أبو داود في سننه في كتاب النكاح / باب النهي عن تزويج من لم تلد من النساء (ج ٢ ص ٢٢٠ / حديث رقم : ٢٠٥٠) .

وأخرجه النسائي في سننه الصغرى في كتاب النكاح/ باب كراهية تزويج العقيم، ج ٦ ص ٥٦ / حديث رقم: ٣٢٢٧ قال الحاكم : هذا الحديث صحيح الإسناد ، قال ابن الصلاح : حسن الإسناد : البدر المنير في تخريج الأحاديث

٤) الزواج هو الراحة الحقيقية للرجل والمرأة على سواء ، إذ أن المرأة تجد فيه من يكفل لها الرزق ، فتعكف على البيت ترعاه وعلى الأولاد تربيتهم ، وفي ذلك ما يتفق مع طبعها ، وكل ما يتفق مع الغرائز هو الراحة ، وإن كان في ظاهره من المشقة أحياناً، والرجل بعد مشاغل الحياة ومتاعبها يجد في بيت الزوجية جنة الحياة ، وكأنه واحة في وسط صحراء الحياة ومتاعبها ، ولولا الزواج لكان أفاقاً لا مأوى له ولا سكن ولا مستقر.

ولا نقصد بالراحة الاستئمان إلى المتع واللذات ، والامتناع عن التبعات ، والبعد عن التكاليف الاجتماعية ، فإن هذه هي الراحة الحيوانية ، إنما نقصد بالراحة راحة الإنسان الذي يسير في مدارج الكمال ، وتعلو تبعاته بمقدار كماله ، ولذلك لا ننفي عن الزواج ما فيه من تبعات ، لأنها ضريبة الإنسانية العالية وتكليفها.^(١)

٥) إعفاف المرء نفسه وزوجه عن الوقوع في الحرام ، وحفظ النوع الإنساني من الزوال والانقراض ، بالإنجاب والتوالد ، وبقاء النسل وحفظ النسب ، وإقامة الأسرة التي بها يتم تنظيم المجتمع ، وإيجاد التعاون بين أفرادها.^(٢)

والآثار الواقعة في الشرح الكبير تأليف : ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري ج ٧ ص ٤٩٦ : دار الهجرة للنشر والتوزيع .

(١) الأحوال الشخصية ص ٢٠ .

(٢) الفقه الإسلامي وأدلته المؤلف الدكتور وهبة الزحيلي ج ٩ ص ٦٥١٥ الناشر دار الفكر .

المبحث الثالث : القرابة

وفيه مطلبان :

المطلب الأول

تعريف القرابة لغة واصطلاحاً

أولاً : تعريف القرابة لغة :

القرابة لغة : أصل القرابة من القرب ، والقرب نقيض البعد. قرب الشيء ، بالضم ، يقرب قرباً وقرباناً وقرباناً أي دنأ، فهو قريب ^(١).

قال الله تعالى ﴿ وَاسْتَمِعْ يَوْمَ يُنَادِ الْمُنَادِ مِنْ مَكَانٍ قَرِيبٍ ﴾ ^(٢).

(الْقَرَابَةُ) الدنو في النسب يُقال هم ذُوو قَرَابَتِي وذوو قَرَابَةِ مني

(الْقَرَابَةُ) القرب

(القرب) الدنو والقرابة يُقال بيني وبينه قرب والجمع أقرب

(الْقُرْبَى) الْقَرَابَةُ

(القربان) كل ما يتقرب به إلى الله عز وجل من ذبيحة وغيرها وجمعها قرايين

(الْقُرْبَى) الْقَرَابَةُ يُقال بيني وبينه قرابة وما يتقرب به إلى الله تعالى من أعمال البر

وَالطَّاعَةِ وَجَمَعَهَا قَرِبٌ وَقَرَبَاتٌ قَالَ اللهُ تَعَالَى : ﴿ وَمِنَ الْأَعْرَابِ مَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ

الْآخِرِ وَبِتَّخَذُوا مَا يُنْفِقُ قُرْبَاتٍ عِنْدَ اللهِ وَصَلَّوَاتِ الرَّسُولِ أَلَا إِنَّهَا قُرْبَةٌ لَهُمْ سَيُدْخِلُهُمُ اللهُ

فِي رَحْمَتِهِ إِنَّ اللهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ ^(٣).

(الْقُرْبَى) ظرف من جلد يخرز من جانب واحد وتستعمل لحفظ الماء أو اللبن

وَنَحْوَهُمَا .

(١) لسان العرب لابن منظور ج ١ ص ٦٦٢ مادة (قرب)

(٢) سورة ق الآية رقم (٤١).

(٣) سورة التوبة آية رقم (٩٩)

(القريب) الداني في المَكَان أو الزَّمان أو النَّسب ويُقال مَكَان قريب ومحلة قريب .
(القريبة) ذات القَرابة أو القرب^(١) .

- من خلال التعريف اللغوي للفظ القربة أنها تدور حول معنيين الأول : القرب والدنو في المكان والثاني هو القرب من جهة النسب.

- ثانيًا : تعريف القربة اصطلاحًا : بعد البحث المستفيض في كثير من كتب المذاهب الفقهية لم أجد تعريفا اصطلاحيا للقربة جامعا مانعا ، وذلك لتناول الفقهاء للفظ القربة في كثير من المباحث الفقهية ، كالنكاح والوصية والوقف والهبة والإرث وغير ذلك فيكتفي الفقهاء بتعريفها بالمعنى العام الذي يختلف باختلاف المبحث الفقهي الذي تتعلق به .

عرف الحنفية القربة بأنه : كل ذي رحم محرم من قبل الأب والأم^(٢).

عرفها الشوكاني : كل من بينك وبينه نسب يوجب تحريم النكاح^(٣).

وعرفت بأنها : الاتصال بين إنسانين بولادة قريبة أو بعيدة^(٤).

(١) مختار الصحاح تأليف : زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي ج ١ ص ٢٥٠ مادة (ق ر ب) الناشر : المكتبة العصرية - الدار النموذجية ، بيروت ، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير تأليف : أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي ، أبو العباس ج ٢ ص ٤٩٥ مادة (ق ر ب) الناشر : المكتبة العلمية - بيروت ، تاج العروس من جواهر القاموس المؤلف : محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني ، أبو الفيض ، الملقب بمرتضى ، الزبيدي ج ٤ ص ٧ الناشر : دار الهداية ، القاموس الفقهي لغة واصطلاحا المؤلف : الدكتور سعدي أبو حبيب ص ٢٩٨ الناشر : دار الفكر . دمشق - سورية

(٢) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع ج ٧ ص ٣٤٩ .

(٣) نيل الأوطار تأليف : محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني ج ٦ ص ٩٩ الناشر : دار الحديث .

(٤) الشرح الممتع على زاد المستنقع تأليف : محمد بن صالح بن محمد العثيمين ج ١١ ص ٢٠٣ الناشر : دار ابن الجوزي .

المطلب الثاني : أنواع القرابة

١- قرابة النسب : تعتبر قرابة النسب من أهم أنواع القرابة ، حيث تمثل أصل القرابات والنواة الحقيقية التي تجمع أواصر القربى بينهم وتنقسم قرابة النسب إلى ثلاثة أقسام:

١- أصول : وهم الوالدون أى من لهم ولادة على الشخص كالأب والأم والجد والجددة وإن علو.

٢- فروع : وهم المولودون أى كل من للشخص عليهم ولادة كالأولاد وأولادهم وإن نزلوا.

٣- حواشي : وهم فروع الأصول وهم الإخوة والأخوات وبنوهم وإن نزلوا ، والأعمام والعمات وإن علوا وبنوهم وإن نزلوا.^(١)

أما أقسام القرابة النسبية من حيث المحرمية تنقسم إلى قسمين : محارم وغير محارم. فالمحارم : كل شخصين لا يصح النكاح بينهما من القرابة النسبية.^(٢) كما اتفقوا على أن المحارم النسبية من النساء هن المذكورات في قول الله تعالى : ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأَخْتِ﴾^(٣).

والذي يخصنا في هذا البحث هم المحرمات من النساء بسبب النسب (القرابة) . وهن : الأم والبنت والأخت والعمة والخالة وبنت الأخ وبنت الأخت . فحرم الله سبحانه وتعالى على مريد النكاح من الرجال سبعا من النساء بسبب النسب (القرابة) .

(١) الشرح الممتنع على زاد المستنقع ج ١١ ص ٢٨٩ .

(٢) الموسوعة الفقهية الكويتية ج ٣٣ ص ٧٢ صادر عن: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية - الكويت.

(٣) سورة النساء الآية رقم (٢٣).

الأول : (الأم) : فيحرم العقد عَلَيْهَا وَضَابِطُ الْأُمِّ هِيَ : كل من وَلَدَتْكَ فَهِيَ أُمُّكَ حَقِيقَةً أَوْ وُلِدْتَ مِنْ وَلَدِكَ ذَكَرًا كَانَ أَوْ أَنْثَى كَأُمِّ الْأَبِّ وَإِنْ عَلْتَ وَأُمُّ الْأُمِّ كَذَلِكَ فَهِيَ أُمُّكَ مَجَازًا وَإِنْ شِئْتَ قَلْتَ كُلَّ أَنْثَى يَنْتَهِي إِلَيْهَا نَسَبُكَ بِوَاسِطَةِ أَوْ بغيرِهَا .

الثاني : (البنْت) : فيحرم العقد عَلَيْهَا وَضَابِطُهَا : كل من وَلَدَتْهَا فَبِنْتِكَ حَقِيقَةً أَوْ وُلِدْتَ مِنْ وَلَدِهَا ذَكَرًا كَانَ أَوْ أَنْثَى كَبِنْتِ ابْنٍ وَإِنْ نَزَلَ وَبِنْتِ بِنْتٍ وَإِنْ سَفَلْتَ فَبِنْتِكَ مَجَازًا وَإِنْ شِئْتَ قَلْتَ كُلَّ أَنْثَى يَنْتَهِي إِلَيْكَ نَسَبُهَا بِالْوِلَادَةِ بِوَاسِطَةِ أَوْ بغيرِهَا .

الثالث : (الأُخْت) : فيحرم العقد عَلَيْهَا وَضَابِطُهَا : كل من وَلَدَهَا أَبَوَاكَ أَوْ أَحَدَهُمَا فَأُخْتُكَ .

الرابع (الْخَالَةَ) : فيحرم العقد عَلَيْهَا وَضَابِطُهَا : كل أُخْتٌ أَنْثَى وَلَدَتْكَ فَخَالَتُكَ حَقِيقَةً أَوْ بِوَاسِطَةِ كَخَالَةِ أُمِّكَ فَخَالَتُكَ مَجَازًا وَقَدْ تَكُونُ الْخَالَةُ مِنْ جِهَةِ الْأَبِّ كَأُخْتِ أُمِّ الْأَبِّ

الخامس (العمة) : فيحرم العقد عَلَيْهَا وَضَابِطُهَا : كل أُخْتٌ ذَكَرٌ وَلَدَكَ بِإِسْطَةٍ فَعَمَّتُكَ حَقِيقَةً أَوْ بِوَاسِطَةِ كَعَمَّةِ أَبِيكَ فَعَمَّتُكَ مَجَازًا وَقَدْ تَكُونُ الْعَمَّةُ مِنْ جِهَةِ الْأُمِّ كَأُخْتِ أَبِي الْأُمِّ .

السادس : وَالسَّابِع : (بنت الأخ وَبنت الأُخْت) : فيحرم العقد عَلَيْهُمَا مِنْ جَمِيعِ الْجِهَاتِ وَبَنَاتِ أَوْلَادِهِمَا وَإِنْ سَفَلْنَ^(١) .

(١) تبين الحقائق شرح كنز الدقائق ج ٢ ص ١٠١ ، البحر الرائق شرح كنز الدقائق المؤلف : زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري ج ٣ ص ٩٨ الناشر : دار الكتاب الإسلامي ، المقدمات الممهدة المؤلف: أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي ج ١ ص ٥٥٦ الناشر : دار الغرب الإسلامي ، بيروت - لبنان ، الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني المؤلف : أحمد بن غنيم بن سالم بن مهنا ، شهاب الدين النفراوي الأزهري المالكي ج ٢ ص ١١٤ ، ١١٥ الناشر : دار الفكر ، المجموع شرح المهذب المؤلف : أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي ج ١٦ ص ٢١٤ ، ٢١٥ الناشر : دار الفكر ، الإقناع في

أما غير المحارم فبقية القرابات غير من ذكرت كبنت الخال وبنت الخالة وبنت العم
وبنت العممة وبنات هؤلاء.^(١)

٣- قرابة المصاهرة : لا تقل قرابة المصاهرة أهمية عن قرابة النسب بل إن الله
سبحانه وتعالى جعلهما متلازمتين مع بعضهما البعض قال الله تعالى : ﴿ وَهُوَ الَّذِي
خَلَقَ مِنَ الْمَاءِ بَشَرًا فَجَعَلَهُ نَسَبًا وَصِهْرًا وَكَانَ رَبُّكَ قَدِيرًا ﴾^(٢)

وقرابة المصاهرة منها ما يحرم على التأييد ومنها ما يحرم على التأييد ويحرم منها
على التأييد أربع:^(٣)

إحداهن : أم الزوجة ، قال الله تعالى : ﴿ وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ ﴾^(٤) ويستوي في التحريم
أمهات النسب والرضاع.

والثانية : زوجة الابن، قال الله تعالى : ﴿ وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ ﴾^(٥)

حل ألفاظ أبي شجاع المؤلف : شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي ج ٢ ص ٤١٦ ،
٤١٧ الناشر: دار الفكر - بيروت ، البيان في مذهب الإمام الشافعي المؤلف : أبو الحسين يحيى بن أبي الخير
بن سالم العمراني اليميني الشافعي ج ٩ ص ٢٣٨ الناشر : دار المنهاج - جدة ، الكافي في فقه الإمام أحمد ج ٣
ص ٢٦ المؤلف : أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي الناشر : دار الكتب
العلمية .

(١) الموسوعة الفقهية الكويتية ج ٣٣ ص ٧٣ .

(٢) سورة الفرقان الآية رقم (٥٤).

(٣) العزيز شرح الوجيز المعروف بالشرح الكبير (٨/ ٣٤)، تأليف : عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم، أبو
القاسم الرافعي القزويني ج ٨ ص ٣٤ الناشر : دار الكتب العلمية ، بيروت - ١٩٩٧ م.

(٤) سورة النساء الآية رقم (٢٣).

(٥) سورة النساء الآية رقم (٢٣)

ويشمل التحريم حلائل الأحفاد وإن سفلوا، وسواء كانوا من النسب، أو من الرضاع، والمقصود من قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ﴾^(١) بيان أنه لا يحرم على الإنسان زوجة من تبنائه.

والثالثة : زوجة الأب ، قال الله تعالى : ﴿وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾^(٢) وما في معناها زوجات الأجداد، وإن علوا من قبل الأم والأب جميعا، وتحرم زوجة الأب من الرضاع أيضا.

و الرابعة : وهي بنت الزوجة ، فلا تحرم بالنكاح ، وإنما تحرم إذا دخل بالزوجة ؛ لقول الله تعالى : ﴿وَرَبَائِبُكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ مِنْ نِسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾^(٣) وذكر الحجور جريا على الغالب.

هذه هي المحرمية المقتضية للتحريم المؤبد.

وأما ما يقتضي التحريم لا بصفة التأبید، فمنه ما يتعلق بعدد ، ومنه ما يتعلق بصفة ؛ كالرق والكفر، والذي يتعلق بالعدد ثلاثة أنواع:

الأول : الجمع بين الأختين من النسب أو الرضاع سواء كانتا أختين من الأبوين أو من أحد الأبوين ، قال الله تعالى : ﴿وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾^(٤) فلو نكح أختين معا ، فالنكاحان باطلان ، وإن نكحهما على الترتيب ، فنكاح الثانية باطل ،

(١) سورة النساء الآية رقم (٢٣)

(٢) سورة النساء الآية رقم (٢٢)

(٣) سورة النساء الآية رقم (٢٣)

(٤) سورة النساء الآية رقم (٢٣)

فإن وطئها جاهلا بالحكم ، فلها مهر المثل ، وعليها العدة. ^(١)

والثاني : تحريم الجمع بين كل امرأتين بينهما قرابة أو رضاع يقتضي المحرمية . ^(٢)

والثالث : يحرم الجمع بين كل امرأتين بينهما صلة قرابة أو رضاع. ^(٣)

٣- قرابة الرضاع:

لقد اهتم الإسلام بقرابة الرضاعة اهتماما كثيرا ، وذلك بجعلها كقرابة النسب في

قول الرسول صلى الله عليه وسلم «يَحْرُمُ مِنَ الرَّضَاعِ مَا يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ» ^(٤)

لذلك لا بد أن ندرك ما لهذه القرابة من منزلة وما يترتب عليها من حقوق وأحكام

حتى لا تنتهك الحرمات وتستباح المحرمات ، ومن تلك الأحكام التي تتعلق بصلة

قرابة الرضاعة.

ثبوت تحريم النكاح بالرضاع ابتداء ودواما ^(٥) لقول الله تعالى : ﴿ وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّاتِي

(١) العزیز شرح الوجیز المعروف بالشرح الكبير ج ٨ ص ٣٤ .

(٢) العزیز شرح الوجیز المعروف بالشرح الكبير ج ٨ ص ٤٢ .

(٣) المرجع السابق.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الشهادات / باب الشهادة على الأنساب والرضاع المستفيض والموت

القديم (ج ٣ ص ١٧ حديث رقم : ٢٦٤٦)

وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الرضاع/ باب يحرم من الرضاعة ما يحرم من الولادة (ج ٢ ص ١٠٦٨

حديث رقم : ١٤٤٤).

(٥) المبسوط تأليف : محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي ج ٧ ص ٧٤ الناشر : دار المعرفة -

بيروت ، تحفة المحتاج في شرح المنهاج ج ٨ ص ٢٩٣ ، أسنى المطالب ج ٣ ص ٤١٥ ، الشرح الممتع على

زاد المستنقع ج ١٣ ص ٤٤٢ .

أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتِكُمْ مِنَ الرِّضَاعَةِ ﴿٢٣﴾

(١) سورة النساء الآية رقم (٢٣).

المبحث الرابع : حكم زواج الأقارب فى الشرع

لا يوجد نص قطعي فى القرآن الكريم ولا فى السنة النبوية المطهرة يمنع من زواج الأقارب أو يفرق بين ذات القرابة القريبة والبعيدة أو بين ذات القرابة القريبة والأجنبية وإنما ورد الأمر بالإباحة .

ويدل على جواز الزواج من الأقارب القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة والمعقول :

أولاً: القرآن الكريم :

١- قال الله تعالى : ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ ﴾^(١) .

وجه الدلالة من هذه الآية : بين الله سبحانه وتعالى المحرّمات من النساء فى هذه الآية ونص على تحريم سبعا من النساء بسبب النسب (القرابة) وهن الام والبنت والأخت والعمة والخالة وبنت الأخ وبنت الاخت ، وأباح لهم أن يتزوجوا بغير هذه المحرمات ولم يذكر من المحرمات بنات العم ، وبنات العمة وبنات الخال وبنات الخالة ، وهى من أدنى الدرجات قربا فدل ذلك على إباحة زواج الأقارب وتساويه فى الحكم بزواج الأجانب^(٢) .

(١) سورة النساء الآية رقم (٢٣) .

(٢) الجامع لأحكام القرآن المؤلف : أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي ج ٥ ص ١٠٥ الناشر : دار الكتب المصرية ، زهرة التفاسير المؤلف : محمد بن أحمد بن مصطفى بن أحمد ج ٣ ص ١٦٢٩ الناشر : دار الفكر العربي ، التفسير الحديث المؤلف : دروزة محمد عزت ج ٨ ص ٦٥ الناشر : دار إحياء الكتب العربية ، التفسير الوسيط المؤلف : د وهبة بن مصطفى الزحيلي ج ١ ص ٣٠٢ الناشر : دار الفكر ، الأساس فى التفسير المؤلف : سعيد حوى ج ٢ ص ١٠٢٩ الناشر : دار السلام ، شرح الزركشي المؤلف : شمس الدين محمد بن عبد الله الزركشي المصري الحنبلي ج ٥ ص ١٥٠ ، الناشر : دار العبيكان .

٢- قول الله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ اللَّاتِي آتَيْتَ أُجُورَهُنَّ وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْكَ وَبَنَاتِ عَمَّاتِكَ وَبَنَاتِ خَالِكَ وَبَنَاتِ خَالَاتِكَ اللَّاتِي هَاجَرْنَ مَعَكَ وَامْرَأَةً مُؤْمِنَةً إِن وَهَبْتَ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ أَنْ يَسْتَنْكِحَهَا خَالِصَةً لَكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ قَدْ عَلِمْنَا مَا فَرَضْنَا عَلَيْهِمْ فِي أَزْوَاجِهِمْ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ لِكَيْلَا يَكُونَ عَلَيْكَ حَرَجٌ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾^(١)

وجه الدلالة من الآية الكريمة : أن الله سبحانه وتعالى أحل للنبي صلى الله عليه وسلم أن يتزوج من كل امرأة يؤتيها مهرها ؛ فتكون الآية مبيحة لجميع النساء ما عدا ذوات المحارم . فقال يا أيها النبي إنا أحللنا لك - بفضلنا - على سبيل التكريم والتشريف لك ، الاستمتاع بأزواجك الكائنات عندك ، واللاتي أعطيتهن مهورهن ، كما أحللنا لك التمتع بما ملكت يمينك من النساء اللاتي دخلن في ملكك عن طريق الغنيمة في الحرب .

ثم بين الله سبحانه وتعالى نوعا ثالثا أحله له وهو الزواج بالنساء اللاتي تربطك بهن قرابة من جهة الأب ، أو قرابة من جهة الأم فنصت الآية الكريمة على إباحة الزواج من بنات العم ، وبنات العمة وبنات الخال وبنات الخالة ، وهى من أدنى الدرجات قربا فدل ذلك على إباحة زواج الأقارب وتساويه في الحكم بزواج الأجنبي^(٢).

(١) سورة الأحزاب الآية رقم (٥٠)

(٢) التفسير الوسيط للقرآن الكريم المؤلف : محمد سيد طنطاوي ج ١١ ص ٢٢٧ الناشر : دار نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع ، فتح البيان في مقاصد القرآن المؤلف : أبو الطيب محمد صديق خان بن حسن بن علي ابن لطف الله الحسيني البخاري القنوجي ج ١١ ص ١١١ الناشر : المكتبة العصرية للطباعة و النشر ، صيدا - بيروت الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ج ١٤ ص ٢٠٦ .

ثانياً : السنة النبوية المطهرة :

١ - زواج النبي صلى الله عليه وسلم من أم المؤمنين زينب بنت جحش وهي ابنة عمته .

٢ - تزويج النبي صلى الله عليه وسلم فاطمة رضى الله عنها لعللى رضى الله عنه وهو ابن عم رسول الله صلى اله عليه وسلم^(١) .

ثالثا المعقول : إن إباحة الزواج في الشرع جاءت بالتسوية بين ذات القرابة القريبة وبين البعيدة ولم تفرق بينهما ولم يرد نص شرعي يمنع من زواج الأقارب فيكون زواج الأقارب مباح بناء على قاعدة (الأصل في الأشياء الإباحة)^(٢) .

ومع حل زواج الأقارب وعدم النص على كراهته فقد ذهب جمهور الفقهاء من الشافعية^(٣) والمشهور عند الحنابلة^(٤) إلى أنه يستحب لمن أراد أن يتزوج من الرجال أن

(١) نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج المؤلف شمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة بن شهاب الدين الرملي ج ٦ ص ١٨٤ طبعة دار الفكر ، مغنى المحتاج إلى معرفة معانى ألفاظ المنهاج المؤلف محمد بن أحمد الشرييني الخطيب ج ٤ ص ٢٠٦ طبعة دار الكتب العلمية ، حاشية الجمل ج ٤ ص ١١٧ طبعة دار الفكر.

(٢) الأشباه والنظائر المؤلف عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد السيوطي ج ١ ص ٦٠ الناشر : دار الكتب العلمية ، غمز عيون البصائر في شرح الأشباه والنظائر المؤلف أحمد بن محمد الحموي ج ١ ص ٢٢٣ الناشر : دار الكتب العلمية

(٣) البجيرمي على المنهج ج ٣ ص ٣٢٣ مطبعة الحلبي ، مغنى المحتاج ج ٤ ص ٢٠٦ ، حاشية الجمل حاشية الجمل ج ٤ ص ١١٩ طبعة دار الفكر ،

(٤) زاد المستقنع في اختصار المقنع المؤلف : موسى بن أحمد بن موسى بن سالم بن عيسى بن سالم الحجواوي المقدسي ص ١٦١ الناشر : دار الوطن للنشر - الرياض ، أخصر المختصرات في الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل المؤلف : محمد بن بدر الدين بن عبد الحق ص ٢١٥ الناشر : دار البشائر الإسلامية - بيروت ،

يختار المرأة الأجنبية ويكره التزوج بذات قرابة قريبة لضعف الشهوة في القرية ؛
فيجيء الولد نحيفا .

واستدلوا على ذلك بالسنة وأقوال السلف والمعقول .

أولاً: من السنة: رُوِيَ أَنَّهُ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: «لَا تُنكِحُوا الْقَرَابَةَ الْقَرِيبَةَ؛
فَإِنَّ الْوَلَدَ يُخْلَقُ ضَاوِيًّا»^(١) .

وجه الدلالة من الحديث: يدل هذا الحديث على أنه يكره الزواج من ذات القرابة
لنهي النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك، لأن الولد يخلق ضعيفا لضعف الشهوة في
القرية لأنها شئ معهود بخلاف الأجنبية فهي شئ غريب وغير معهود فتكون الشهوة

عمدة الطالب لنيل المآرب المؤلف: منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتى الحنبلي
ص ١٨٨ الناشر: مؤسسة الجديد النافع للنشر والتوزيع، الكويت، كلمات السداد على متن الزاد المؤلف:
فيصل بن عبد العزيز آل مبارك ص ٢٤١ الناشر: كنوز إشبيليا للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية،
الوجيز في الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل المؤلف: سراج الدين أبو عبد الله، الحسين بن يوسف بن
أبي السري الدجيلي ص ٣٣١ الناشر: مكتبة الرشد ناشرون، الرياض .

(١) البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير المؤلف: ابن الملقن سراج الدين أبو حفص
عمر بن علي بن أحمد ج ٧ ص ٤٩٩ الناشر: دار الهجرة للنشر والتوزيع، المغني عن حمل الأسفار في
الأسفار، في تخريج ما في الإحياء من الأخبار (مطبوع بهامش إحياء علوم الدين) ج ١ ص ٤٧٩ المؤلف: أبو
الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي الناشر دار ابن حزم،
تخريج أحاديث إحياء علوم الدين المؤلفون: العراقي، ابن السبكي، الزبيدي ج ٣ ص ٩٧١ (١٣٧٤) الناشر:
دار العاصمة للنشر - الرياض تلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير المؤلف: أبو الفضل أحمد بن
علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني ج ٣ ص ٣٠٤ الناشر: مؤسسة قرطبة - مصر، الفوائد المجموعة
في الأحاديث الموضوعية المؤلف: محمد بن علي بن محمد الشوكاني ج ١ ص ١٣ الناشر: دار الكتب العلمية،
بيروت، لبنان.

والرغبة فيها قوية^(١) .

ويناقش هذا الحديث بما يلي :

ويناقش هذا الحديث بقول ابن الصلاح : ولم أجد لهذا الحديث أصلاً معتمداً . قال السبكي : فينبغي أن لا يثبت هذا الحكم لعدم الدليل . وقد زوج النبي صلى الله عليه وسلم علياً بفاطمة رضي الله تعالى عنهما ، وهي قرابة قريبة^(٢) .

وقال الحافظ زين الدين العراقي : والحديث المذكور إنما يعرف من قول عمر أنه قال لآل السائب قد أضويتم فانكحوا في الغرائب^(٣) .

ثانياً : أقوال السلف :

استدلوا ببعض النصوص الفقهية التي وردت في كتب الفقهاء تدل على كراهة زواج الأقارب ومنها ما يلي :

١ - وَرَوَى إِبْرَاهِيمُ الْحَرْبِيُّ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُؤَمَّلِ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ: قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِآلِ السَّائِبِ. قَدْ أَضْوَأْتُمْ فَانكحُوا فِي النَّوَابِغِ،

(١) تحفة المحتاج في شرح المنهاج ج ٧ ص ١٨٨ الناشر دار إحياء التراث العربي ، مغنى المحتاج ج ٤ ص ٢٠٦ .

(٢) إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري ج ٨ ص ٢٣ ، مغنى المحتاج ج ٤ ص ٢٠٦ ، تخريج أحاديث إحياء علوم الدين المؤلفون : العراقي ، ابن السبكي ، الزبيدي ج ٣ ص ٩٧١ (١٣٧٤) الناشر : دار العاصمة للنشر - الرياض ، تلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير المؤلف : أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني ج ٣ ص ٣٠٤ ، المغني عن حمل الأسفار في الأسفار ، في تخريج ما في الإحياء من الأخبار ج ١ ص ٤٧٩ .

(٣) إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري المؤلف : أحمد بن محمد بن أبي بكر بن عبد الملك القسطلاني أبو العباس ، شهاب الدين ج ٨ ص ٢٣ الناشر : المطبعة الكبرى الأميرية .

قَالَ الْحَرَبِيُّ: يَعْنِي تَزَوُّجُوا الْغَرَائِبَ^(١).

٢- وَرَوَى ابْنُ يُونُسَ فِي تَارِيخِ الْغُرَبَاءِ فِي تَرْجَمَةِ الشَّافِعِيِّ عَنْ شَيْخٍ لَهُ عَنْ الْمُزَنِيِّ، عَنْ الشَّافِعِيِّ قَالَ: أَيُّمَا أَهْلٍ بَيْتٍ لَمْ تَخْرُجْ نِسَاؤُهُمْ إِلَى رِجَالٍ غَيْرِهِمْ، كَانَ فِي أَوْلَادِهِمْ حُمُقٌ^(٢).

٣- قَالَ السَّيِّدُ النَّسَابَةُ وَيَسْتَحِبُّ أَنْ تَكُونَ الزَّوْجَةُ مِنْ أَقْرَابِهِ الْبَعْدِي فِيهِ أَوْلَى مِنَ الْأَجْنِبِيَّةِ لَكِنْ قَالَ فِي الْبَحْرِ وَالْبَيَانِ إِنَّ الشَّافِعِي نَصَّ عَلَى أَنَّهُ يَسْتَحِبُّ أَنْ لَا يَنْكَحَ مِنْ عَشِيرَتِهِ فَإِنَّ الْوَلَدَ يَجِيءُ أَحْمَقُ قَالَ وَقَدْ رَأَيْنَا جَمَاعَةَ تَزَوَّجُوا مِنْ أَقْرَابِهِمْ فَجَاءَتْ أَوْلَادُهُمْ حَمَقًا^(٣).

٤- وَقَدْ قِيلَ: إِنَّ الْغَرَائِبَ أَنْجَبُ، وَبَنَاتُ الْعَمِّ أَصْبَرُ^(٤).

ثالثاً: المعقول :

١- بَانَ مِنْ مَقَاصِدِ النِّكَاحِ اتِّصَالُ الْقَبَائِلِ لِأَجْلِ التَّعَاوُدِ وَالْمَعَاوَنَةِ وَاجْتِمَاعِ الْكَلِمَةِ، وَهَذَا مَفْقُودٌ فِي نِكَاحِ الْقَرِيْبَةِ؛ لِأَنَّ الْإِتِّصَالَ فِيهَا مَوْجُودٌ وَالْأَجْنِبِيَّةُ لَيْسَتْ مِنْ قِبَائِلِهِ حَتَّى يُطَلَبَ اتِّصَالُهَا^(٥).

(١) تلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير ج ٣ ص ٣٠٤، تخريج أحاديث إحياء علوم الدين ج ٣ ص ٩٧١، مغني المحتاج ج ٤ ص ٢٠٦ .

(٢) تلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير ج ٣ ص ٣٠٤، مغني المحتاج ج ٤ ص ٢٠٦ .

(٣) حاشية الجمل ج ٤ ص ١١٩ طبعة دار الفكر، البجيرمي على الخطيب ج ٣ ص ٣٦٢ .

(٤) المجالسة وجواهر العلم المؤلف: أبو بكر أحمد بن مروان الدينوري المالك ج ٤ ص ٢٧٧ الناشر: جمعية التربية الإسلامية (البحرين)، الكافي ج ٢ ص ٢٥ طبعة دار الكتب العلمية .

(٥) إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري ج ٨ ص ٢٣ الناشر: المطبعة الكبرى الأميرية، حاشية الجمل ج ٤ ص ١١٩ طبعة دار الفكر، مغني المحتاج ج ٤ ص ٢٠٧ .

قال الله تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾^(١)

ففي هذه الآية يخبر الله سبحانه وتعالى بأنه خَلَقَ الْخَلْقَ بَيْنَ الذَّكَرِ وَالْأُنْثَىٰ أَنْسَابًا وَأَصْهَارًا وَقَبَائِلَ وَشُعُوبًا ، وَخَلَقَ لَهُمْ مِنْهَا التَّعَارُفَ ، وَجَعَلَ لَهُمْ بِهَا التَّوَاصُلَ ، لِلْحِكْمَةِ الَّتِي قَدَّرَهَا ، وَهُوَ أَعْلَمُ بِهَا ؛ فَصَارَ كُلُّ أَحَدٍ يَجُوزُ نِسْبَةً ، فَإِذَا نَفَاهُ عَنْهُ أَحَدٌ اسْتَوْجَبَ الْحَدَّ بِقَدْفِهِ لَهُ.^(٢)

٢- أن الولد يجيء نحيفاً ، لضعف الشهوة في القرية^(٣)

٣- إنه لا يؤمن العداوة في النكاح ، نتيجة وقوع خلافات بين الزوجين ، وإفشاء هذه الخلافات إلى الطلاق ، فيؤدي ذلك إلى قطيعة الرحم المأمور بصلتها.^(٤)

(١) سورة الحجرات الآية رقم (٣)

(٢) أحكام القرآن المؤلف : القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي ج ٤ ص ١٥٧ الناشر : دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، معاني القرآن المؤلف : أبو زكريا يحيى بن زياد بن عبد الله بن منظور الديلمي الفراء ج ٣ ص ٧٢ الناشر : دار المصرية للتأليف والترجمة

(٣) نهاية المحتاج ج ٦ ص ١٨٤ طبعة دار الفكر ، حاشية الجمل ج ٤ ص ١١٩ طبعة دار الفكر .

(٤) المبدع ج ٦ ص ٨٣ طبع دار الكتب العلمية ، الروض المربع بشرح زاد المستنقع المؤلف منصور بن يونس البهوتي ج ١ ص ٣٦١ طبعة مكتبة دار البيان .

المبحث الخامس آراء الأطباء فى زواج الأقارب

اختلفت آراء الأطباء حول مدى تأثير زواج الأقارب فى انتقال الأمراض الوراثية إلى الذرية على فريقين :

الفريق الأول : يرى أن زواج الأقارب فى حد ذاته ليس خطراً ، وأنه أمر لا محذور فيه ، ولا يجوز منعه ، وليس فى ذلك قاعدة عامة ، فتارة يكون زواج الأقارب أصح من زواج الأجنب وتارة يكون الأصح تركه والتزوج من الأجنبية هو الأولى .
وممن قال بذلك :

الدكتور محمد البار يقول فى هذا الشأن : الأمراض الوراثية التي نسميها متنحية موجودة لدى الزوج ، وموجودة لدى الزوجة ، وكلاهما يبدو سليماً من هذه الأمراض التي هي تزداد بزواج الأقارب ، ونسبة الأمراض الوراثية - عبر جيل واحد - الموجودة فى المجتمع لا تزيد عن ٢٪ من التشوهات الموجودة فى الأطفال المواليد عند ولادتهم ، وهي حوالي ٢-٣٪ ، أو من ٣٪ إلى ٤٪ فهناك نسبة زيادة ، ولكنها ليست على نطاق واسع كما يشاع ويظهر أمام الناس ، وبعض الدعايات وحتى بعض الأطباء يشنون حملة شديدة على زواج الأقارب غير مبررة بهذه الصورة.^(١)

فهذه الأمراض الوراثية لا تكون إلا بنسبة ضئيلة جداً ، وفي حالة زواج الأقارب المتكرر داخل الأسرة .

والدكتور أحمد شوقي إبراهيم مستشار الأمراض الباطنية بمستشفى الصباح

(١) مركز الفتوى إجابة عن سؤال هل ورد نهى شرعي عن زواج الأقارب ، حيث إن بعض الأطباء يقرر أنه من

أسباب الأمراض الوراثية منشور على الشبكة العالمية للإنترنت على موقع :

<http://fatwa.islamweb.net/fatwa/index.php>

بالكويت ، فقد خلص في بحثه إلى أن القول بأن زواج الأقارب يسبب أمراضاً وراثية في الذرية ليس صحيحاً في كل الأحوال ، وأنه لا ينبغي أن يكون قانوناً عاماً ، أو قاعدة عامة ، بل إن لزواج الأقارب بعض الإيجابيات حتى الصحية في بعض الأحوال ، وأنه ينقذ الأجيال القادمة من كثير من الأمراض .

وخلص إلى أنه لا فضل لزواج الأقارب على زواج الأبعد ، ولا لزواج الأبعد على زواج الأقارب ، وأن على كلا من الرجل والمرأة أن يختار شريكه وفق الصفات الخلقية والخلقية ، ولو كان في زواج الأقارب ضرر لما أحله الله تعالى لرسوله صلى الله عليه وسلم ، وأشار إليه إشارة صريحة بقوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ اللَّاتِي آتَيْتَ أُجُورَهُنَّ وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْكَ وَبَنَاتِ عَمَّاتِكَ وَبَنَاتِ خَالَكَ وَبَنَاتِ خَالَاتِكَ اللَّاتِي هَاجَرْنَ مَعَكَ ﴾^(١)

وقد تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم من زينب بنت جحش ، وهي ابنة عمته ، وزوج ابنته فاطمة بابن عمه علي ابن أبي طالب ، ولم يزل السلف يتزاوجون من أقاربهم ، والأمر في النهاية يعود إلى طبيعة المرأة ، وطبيعة الرجل ، ووجود طفل مشوه من زوجين قريبين لا يعني حصر ذلك في زواج الأقارب ، ولذلك لا ينبغي الإحجام عن زواج الأقارب لهذا الأمر ، وأن لا ينتاب الإنسان قلق منه ، ولا يجوز للمرأة أو الرجل منع الحمل خوف إنجاب ذرية مشوهة ، فلو تخوف الإنسان مما قد يحدث له في المستقبل لما تحرك خطوة ، ولكن علينا الأخذ بالأسباب والرضا بقضاء الله وقدره^(٢) .

(١) سورة الأحزاب الآية رقم (٥٠)

(٢) مركز الفتوى إجابة عن سؤال هل ورد نهى شرعي عن زواج الأقارب ، حيث إن بعض الأطباء يقرر أنه من

أسباب الأمراض الوراثية منشور على الشبكة العالمية للإنترنت على موقع :

<http://fatwa.islamweb.net/fatwa/index.php>

وكتب فارس الرشيدى :

أيد عدد من الاختصاصيين زواج الأقارب ، بدعوى أن إيجابيته أكثر من سلبياته مقارنة بزواج الأبعد ، مشترطين لتحقيق ذلك إجراء الكشف الطبي قبل الزواج لتجنب الأمراض الوراثية التي ربما تؤثر مستقبلا على الأبناء.

ويعتقدون أن نجاح أو فشل أي زواج يرتبط إلى حد كبير الاختيار والتكافؤ بين الطرفين ، وتوافر البعد النفسي والمادي ، إضافة إلى الإدارة الناجحة.

ورأى المستشار في إمارة المنطقة الشرقية الدكتور غازي الشمري أن إيجابيات زواج الأقارب أكثر من السلبيات ، معتبرا عبارة « زواج الأقارب عقارب » غير صحيحة ، وفيها تعد على الآخرين.

وشدد على أهمية حسن الاختيار فهو من أساسيات زواج السعداء سواء كان قريبا أو بعيداً ، وربما السلبية الوحيدة في زواج الأقارب هي لو حصلت مشكلة أو طلاق ربما تنقطع أرحام وأواصر وبعضهم قد يورث حقداً ومن أجل ذلك كره الأقارب.

وبين أن التفاهم والانسجام وحسن الاختيار مثلث الاستقرار الأسري ، لافتاً إلى أنه لو توافرت هذه العناصر لسار الزواج دون أي عقبات^(١).

والدكتور أحمد شوقي إبراهيم استشاري الأمراض الباطنية ، و الطبيب المصري الشهير يقول:

إذا نظر أي عالم نظرة متأنية في أبعاد هذا الموضوع ؛ لوجد أن القول ” بأن زواج

(١) اختصاصيون : زواج الأقارب أفضل من الأبعد نشر في جريدة عكاظ بتاريخ ١٩ / جمادى الأولى ١٤٣٦ هـ /

الموافق ١٠ / مارس / ٢٠١٥ على موقع :

الأقارب يعطي الفرصة لزيادة الأمراض الوراثية في الذرية ” ليس قولاً صحيحاً في كل الأحوال .. قد يكون صحيحاً في حالات معينة .. ولكنه ليس صحيحاً في كل الحالات ، وبالتالي لا ينبغي أن يكون قانوناً عاماً أو قاعدة عامة ..

وهناك بعض الحقائق الأساسية في هذا الموضوع :

١- زيادة نسبة ظهور الأمراض الوراثية في الذرية الناتجة من العوامل الوراثية المتنحية من كلا الأبوين .. ليست معتمدة على زواج الأقارب في كل الأحوال ولكنها تعتمد أساساً على مدى انتشار العامل الوراثي المرضي المتنحي بين أفراد المجتمع ككل.
٢- فإذا كان منتشراً بنسبة أكثر من ١ : ٨ في المجتمع؛ فإن زواج الأبعد لا يكون ضماناً لإنجاب أصحاء وراثياً .

نفهم من ذلك أن ظهور بعض الأمراض الوراثية في الذرية في المجتمعات التي تنتشر بين أفرادها العوامل الوراثية المرضية المتنحية انتشاراً نحو ١ : ٨ تتساوى نسبة ظهورها في الذرية في زواج الأقارب وزواج الأبعد على سواء.

وهناك فرض آخر إذا كانت نسبة انتشار العامل الوراثي المرضي المتنحي في المجتمع أكثر من ١٢ ٪ وكانت أسرة في هذا المجتمع نقية وراثياً في هذه الحالة فإن الزواج بين الأقارب في هذه الأسرة أفضل كثيراً وأكثر ضماناً من زواج الأبعد^(١).

وأكد الإحصائي الاجتماعي في جمعية سيهات للخدمات الاجتماعية مكي الخليفة أن الزواج يحتاج إلى التفكير الجيد والاختيار المناسبة ووضع الأسس السليمة حتى لا يتحول إلى مصدر تعاسة للطرفين .

وبين أن هناك من يؤيد زواج الأقارب وهناك من يرفضه بدعوى انتقال الأمراض

(١) زواج الأقارب بين الطب والفقهاء منشور على الشبكة العالمية للإنترنت على موقع "إسلام أون لاين" : Islam

الوراثية إلى الأبناء، لافتاً إلى أن زواج الأقارب من وجهة نظره له جوانب إيجابية إذا كان بالأسرة عوامل وراثية مثل الجمال والذكاء والقوة والأخلاق الحميدة حينئذ يكون الزواج من الأقارب أفضل من الأبعد، مشروطاً بإجراء الكشف الطبي قبل الزواج والذي يساعد على معرفة الأمراض التي ربما تؤثر على الأبناء مستقبلاً^(١).

وأفادت الأخصائية الاجتماعية أمل الدار ، أنه ليس بالإمكان رفض أو قبول زواج الأقارب ، لان هناك نماذج منها ناجحة وأخرى باءت بالفشل ، مشيرة إلى أنها مع التكافؤ سواء بزواج الأقارب أو الأبعد.

وقالت الأخصائية الاجتماعية أمل الدار : « لكن ما يزال زواج الأقارب يعتبر من وسائل تقوية وتوطيد العلاقات الأسرية إضافة إلى الثقة المتبادلة بين الطرفين نظر للمعرفة الشاملة بينهما واشترائهما في العادات والتقاليد ، الذي يختصر على الزوجين كثيراً من الوقت للتفاهم فيما بينهما ،» موضحة أنه لا يمكن إغفال الجانب الصحي لنجاح الحياة الزوجية.

وذكرت أنه قد يكون هناك أمراض وراثية ولكن لا يمنع أن بعض الأسر تتمتع باللياقة الصحية التي لا تعيق الزوجين من استمرارية الحياة بينهما ، مبينة أن نجاح أو فشل أي زواج يرتبط إلى عامل التكافؤ بين الطرفين وحسن الاختيار ، وهناك عناصر مكملة للنجاح منها البعد النفسي والبعد المادي والروحي ، وتوافر عناصر أخرى منها الإدارة الناجحة والنضج العقلي^(٢).

(١) اختصاصيون : زواج الأقارب أفضل من الأبعد نشر في جريدة عكاظ بتاريخ ١٩ / جمادى الأولى ١٤٣٦ هـ ، الموافق ١٠ / مارس / ٢٠١٥ على موقع:

<https://www.okaz.com.sa>

(٢) اختصاصيون : زواج الأقارب أفضل من الأبعد نشر في جريدة عكاظ بتاريخ ١٩ / جمادى الأولى ١٤٣٦ هـ ، الموافق ١٠ / مارس / ٢٠١٥ على موقع:

<https://www.okaz.com.sa>

الفريق الثاني : بعض الأطباء يحذر بشدة من زواج الأقارب في كل مستويات القرابة ويقولون إن زواج الأقارب يترتب عليه الكثير من الأمراض الوراثية التي تنتقل إلى الذرية .

وممن قال بذلك :

الدكتور . حمد عبدالله المجلي " - استشاري كلى الأطفال في مستشفى الملك فيصل التخصصي ومركز الأبحاث - زواج الأقارب واحداً من أبرز أسباب ارتفاع عدد الأطفال المصابين بأمراض الكلى ؛ بسبب العوامل الوراثية ، وذلك في تصريحات صحافية بثتها "واس" دعا خلالها إلى اتخاذ كافة التدابير الوقائية من أجل مواجهة هذه الأمراض من خلال التوعية والتثقيف والقضاء على مسببات المرض قائلاً : "إن المملكة تعد من أكثر دول العالم في الإصابة بأمراض الكلى ، بسبب الأمراض الوراثية نتيجة زواج الأقارب المنتشر في مجتمعنا". وعلى الرغم من ذلك ، إلا أن المتبع لزواج الجيل الجديد ، يستنبط ميلهم إلى "زواج الأقارب" الذي بدأ يستعيد وهجه الذي خفت في العقود الأخيرة ؛ وذلك بسبب ارتفاع مستوى المعيشة وتضاعف متطلبات الزواج ، وتدني الدخل ، وتزايد الفارق الاقتصادي والاجتماعي بين العوائل المختلفة ، وإساءة البعض لاستخدام التقنية بعيداً عن أعين أولياء الأمور ، جعل الكثيرين يتجهون إلى "زواج الأقارب" بحثاً عن الطمأنينة والراحة النفسية^(١).

والدكتور خالد أمين ، استشاري أمراض النساء والتوليد ، في تصريح لـ (اليوم السابع) قال : إن الأمراض التي تصيب الأطفال المولودين من زواج أقارب تكون

(١) زواج الأقارب : الإيجابيات والسلبيات منشور على الشبكة العالمية للإنترنت على موقع الصحة والحياة

https://www.health-n-life.com بتاريخ ٣-١٠-٢٠١٧ م .

بحسب كل عائلة والتاريخ المرضي الخاص بها ، وتعتبر من الأمراض الأكثر انتشارا هي السكر وضعف المناعة والعيوب الخلقية في القلب والجهاز العصبي وأمراض الدم. وأضاف الدكتور خالد أمين ، لـ "اليوم السابع" ، أن المشكلة نتيجة لبعض الصفات التي يحملها الشخص وتكون مخفية لفترة معينة وتظهر عند إنجاب طفل ، وذلك لأنه ببساطة عندما يتزوج الشخص من أحد أقاربه ، فيحملوا كروموسومات مشابهة وهي عبارة عن جزئين منفصلين لحيوان منوي وبويضة وتتحد مرة أخرى ويظهروا صفات مماثلة ولكن بضعف الموجودة سابقا وهنا احتمالية المرض لأن الصفة تزيد جينيا ، وبالتالي نجد الأمراض والتشوهات والعيوب.

وأكد استشاري أمراض النساء والتوليد ، أن بلد مثل نيبال عند الزواج يبحثون في النسل حتى سبع جد ، وإن وجد جد مشترك فيمنعوا الزواج لكي يولد الطفل سليما ، وتجنبنا لولادة أجيال ضعيفة ، لافتا إلى أن الأطباء المتخصصين في الأمراض الوراثية وأمراض الدم يتمكنوا من الكشف على مثل هذه الاختلالات من خلال تحاليل معينة يجب أن يخضع لها الأقارب قبل قرار زواجهم^(١).

و الدكتور هاني الناظر ، رئيس المركز القومي للبحوث سابقا ، واستشاري الأمراض الجلدية والتناسلية ، حذر من الأعراض الخطيرة التي يسببها زواج الأقارب ، فمعظم الأمراض المناعية والمزمنة مرتبطة بزواج الأقارب ، مضيفاً : «ولعلي لا أكون مبالغاً إذا

(١) خمس أمراض تنتشر بين الأطفال المولدين من زواج الأقارب منشور على الشبكة العالمية للإنترنت على

موقع اليوم السابع بتاريخ ٤-٥-٢٠١٧ م :

<https://www.youm7.com/story/>

أخبرتكم أن غالبية الأمراض الجلدية مرتبطة بزواج الأقارب حتى إننا عندما نقوم بالكشف على أي مريض مصاب بمرض مزمن ، لا بد أن نبدأ سؤالنا بهل الوالد والوالدة أقارب ؟».

و أكد الدكتور هاني الناظر أن زواج الأقارب يؤدي إلى وجود عدد كبير من المشاكل والأمراض لدى الأبناء ؛ بسبب ذلك النوع من الزواج ، فتقارب الصفات الوراثية بين الزوج والزوجة يؤدي لدى حدوث خلل جيني عند البنات والأبناء الذين يتم إنجابهم^(١). ولفت الدكتور هاني الناظر ، إلى أنه تتفاوت نسبة خطورة الأمراض والمشاكل التي يصابون بها ، فقد يكون هناك خلل في أحد أعضاء الجسم وقد يكون هناك أمراض أخرى كثيرة التي تبدأ بالحساسية وقد تصل إلى أمراض القلب وما إلى ذلك وأيضا أمراض القصور الذهني مثل التوحد والطفل المنغولي وشتي أنواع الإعاقة العضوية أو الذهنية قائلًا : «ولذلك فنحن كأطباء نحذر بشدة من زواج الأقارب».

وأضاف الدكتور هاني الناظر : « بسبب ذلك تجد أغلب العائلات العربية التي يوجد بها زواج الأقارب ينتشر بينها الأمراض الوراثية ، وهو ما يفسر أسباب انتشار الأمراض الوراثية في مصر والعالم العربي بصورة أكبر من أوروبا وذلك لانتشار العادات والتقاليد التي تنص على ضرورة زواج ابن الخال وابن العم و بنت الخال و بنت العم وغير ذلك من الأقارب».

(١) تقارير وتحقيقات البوابة نيوز (زواج الأقارب) حياة على خط الجحيم منشور على الشبكة العالمية للإنترنت بتاريخ ٢٩ يونيو ٢٠١٦ م على موقع :

وأوضح الدكتور هاني الناظر ، أنه كلما ازدادت صلة القرابة بين الرجل والمرأة كلما كان ذلك أدعي للإصابة بالأمراض الوراثية ، وقد تقل درجة خطورة الأقارب من بعيد ، ولكن ذلك لا يعني ذلك من استمرار وجود درجة الخطورة فكل مستويات القرابة قد تشكل عنصرا مسببا لوقوع المشاكل والأمراض الوراثية وغيرها من الأمراض ، مشيرًا إلى عدم وجود طريقة لإمكانية الوقاية من الإصابة بالأمراض الوراثية والأمراض الناتجة بزواج الأقارب ، لافتًا إلى أن هناك عيادات متخصصة في الوراثة البشرية من الممكن الاتجاه للكشف المبكر والتحليل لتوضيح ما إذا كان هناك وجود مرض وراثي أم لا^(١).

ويضيف الدكتور حسام رفاعي ، أستاذ الميكروبيولوجي والمناعة بمعهد بحوث التناسليات ، أن ديننا الحنيف يأمرنا بالمحافظة على صحة وسلامة المجتمع ، قال الله تعالى : ﴿يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوبًا وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله أتقاكم﴾^(٢) ، لافتًا إلى أن زواج الأقارب ثبت صحيا أن له آثارا صحية سلبية تضر بالصحة وتؤثر على سلامة الأطفال والنسل.

وقال الدكتور حسام رفاعي إن الأمر في النهاية يعود إلى طبيعة المرأة، وقد أثبت أن ذلك النوع من الزواج ينقل صفات وراثية سيئة لتظهر بعد ذلك في النسل ، وهو أمر شائع الحدوث فحينما نجد على سبيل المثال الزوج أو الزوجة الأقارب أحدهما مصاب

(١) تقارير وتحقيقات البوابة نيوز (زواج الأقارب) حياة على خط الجحيم منشور على الشبكة العالمية للإنترنت بتاريخ ٢٩ يونيو ٢٠١٦ م على موقع :

<https://www.albawabhnews.com>

(٢) سورة الحجرات الآية رقم (١٣)

بمرض السكر فذلك ينتج نسلًا مصابًا بذات المرض ويقاس على ذلك باقي الأمراض الوراثية.

وتابع أن فحوص ما قبل الزواج غير دقيقة بنسبة ١٠٠٪ لدراسة حالات زواج الأقارب ولا تستطيع تحديد مدى صحة وجود خلل ما بالجينات والأفضل والأحوط الابتعاد عن ذلك النوع من الزواج^(١).

و أكد الدكتور محمد منير استشاري أمراض النساء والتوليد من أنه توجد خطورة صحية كبيرة على الأطفال في زواج الأقارب وقال : إنه لا بد من وجود أمراض وراثية في حالة زواج الأقارب ، ولا بد من عمل تحاليل كثيرة بعد الحمل للتأكد من حالة الجنين . ولفت أن إصابة الأطفال بالقصور الذهني الشديد قد يكون لزواج الأقارب وظهور بعض الأمراض الوراثية سبب رئيسي لظهوره بالإضافة إلى وقوع مشاكل في ولادة الطفل والذي قد تستلزم دخوله حضانات وهو ما يعرضه لمشاكل صحية عديدة ناجمة عن نقص الأكسجين.

وأشار إلى أن ظاهرة زواج الأقارب تسبب تراكم الصفات الوراثية غير الجيدة ، ما يؤدي إلى ضعف النسل كما شدد على ضرورة إجراء الفحص الطبي قبل الزواج للوقوف على الأمراض الوراثية المحتملة من خلال معرفة التاريخ المرضي للعائلة ونسبة الخطورة وكيفية علاجها، وكذلك الفحص الدقيق لفصائل الدم المختلفة والتأكد من مقدرة الاثنين على الإنجاب وعدم وجود عقم^(٢).

(١) تقارير وتحقيقات البوابة نيوز (زواج الأقارب) حياة على خط الجحيم منشور على الشبكة العالمية للإنترنت بتاريخ ٢٩ يونيو ٢٠١٦م على موقع :

<https://www.albawabhnews.com>

(٢) زواج الأقارب .. فوائد عديدة لن توقعها رغم التحذيرات منشور على الشبكة العالمية للإنترنت على موقع :
<https://www.elbalad.news>

المبحث السادس إيجابيات زواج الأقارب وسلبياته

وفيه مطلبان :

المطلب الأول إيجابيات زواج الأقارب

معظم الفوائد المحتملة لزواج الأقارب ترتبط بعوامل اجتماعية منها:

- معرفة الشخصين ببعضهما وكذلك الأسر معرفة جيدة.
- المشاكل الزوجية أقل ضغوطاً وخاصة القضايا المالية.
- هناك درجة عالية من التوافق والثقة المتبادلة بين الطرفين نظراً للمعرفة الشاملة بينهما واشتراكهما في العادات والتقاليد الذي يختصر على الزوجين كثيراً من الوقت للتعامل فيما بينهما .
- الحفاظ على الأصول والمبادئ داخل الأسرة.
- زيادة فرص نجاح الزواج على المدى طويل.
- الاستقرار ينعكس بشكل إيجابي على توافق الأسرة.
- نقل القيم الثقافية عبر الأجيال وحفظها بنجاح^(١).
- إذا كان بالأسرة عوامل وراثية مرغوبة ليست في غيرها من الأسر مثل صفات الجمال والذكاء والقوة .. أو طول العمر وغيرها ، حينئذ يكون زواج الأقارب أفضل من زواج الأبعد ، شريطة ألا يستمر الزواج بين الأقارب جيلاً حتى لا تتحول الأسر إلى مجتمعات صغيرة مغلقة ، وهو ما ثبت وراثياً أنه مضر .

(١) زواج الأقارب : الإيجابيات والسلبيات منشور على الشبكة العالمية للإنترنت على موقع الصحة والحياة

https://www.health-n-life.com بتاريخ ٣-١٠-٢٠١٧ م

- وهكذا تتساوى الاحتمالات في زواج الأقارب والأبعد في هذه الحالات وسواء كان هذا أو ذلك فالرسول صلى الله عليه وسلم أمرنا بالتخير إذ قال ” تخيروا لنطفكم ” فيما روى عن عائشة رضي الله عنها ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « تُخَيِّرُوا لِنُطْفِكُمْ ، فَانكِحُوا الْأَكْفَاءَ ، وَانكِحُوا إِلَيْهِمْ »^(١) والتخير في عصرنا الحاضر أساسه الاستشارة الوراثية^(٢) . تقول الدكتورة أميرة حبرابر، استشاري العلاقات الأسرية ، إنه حين نتحدث عن زواج الأقارب يجب ألا نخوف الناس منه ؛ لأنه كشأن أي أمر من أمور الحياة له إيجابياته وسلبياته.

- وزواج الأقارب له العديد من الإيجابيات منها أن الزوجة تكون أكثر حرصًا على زوجها وعلى أسرته ، كما أنه يزيد الروابط بين أبناء العائلة الواحدة وأشارت إلى أنها تعتقد أن وجود صلة قرابة والصلة الزوجية تجعل الروابط وثيقة للغاية بين الشريكين^(٣).

وفي دراسة سُميت “وُلِدَ في براد فورد” (Born in Bradford (BIB) شملت النساء الباكستانيات الحوامل اللاتي تزوجن بأقاربهن في مدينة براد فورد الإنجليزية ، المعروفة

(١) أخرجه البيهقي في سننه/ في باب اعتبار الكفاءة (ج ٧ ص ٢١٤ حديث رقم ١٣٧٥٨)

وأخرجه الحاكم في المستدرک / في باب النکاح (ج ٢ ص ١٧٦ حديث رقم ٢٦٨٧) قال هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه .

وأخرجه ابن ماجة في سننه / في باب الأكفاء (ج ١ ص ٦٣٣)

وأخرجه الدار قطنی في سننه / في باب المهر (ج ٤ ص ٤٥٨ باب المهر)

(٢) زواج الأقارب بين الطب والفقہ منشور على الشبكة العالمية للإنترنت على موقع إسلام أون لاين : Islam online

(٣) زواج الأقارب .. فوائد عديدة لن توقعها رغم التحذيرات منشور على الشبكة العالمية للإنترنت على موقع :

<https://www.elbalad.news>

بالمعدلات العالية بزواج الأقارب. وجد الباحثون أن تلك النسوة كن بحال أفضل من النساء اللاتي لم يتزوجن من أقاربهن ، اجتماعياً واقتصادياً وثقافياً وحتى صحياً. وفي مقابلة للـ BBC مع بروفييسور مشارك في دراسة الـ BiB، البروفيسور نيل سمال Professor Neil Small، قال: ” .. الغالبية العظمى من الأطفال المولودين لأزواج الأقارب يكونون على ما يُرام. وبينما زواج الأقارب يرفع من خطر العيوب في الولادة من ٣٪ إلى ٦٪، إلا أن هذه الزيادة تعتبر ضئيلة جداً”.

وأجرى قسم علم الأحياء في جامعة شيراز Shiraz University دراسة في العلاقة بين القرابة في الزواج ومخاطر الطلاق في مدينة شيراز في إيران. وجد الباحثون أن زواج الأقارب يمثل آلية دفاعية ضد الطلاق ويزيد من فرص استمرار الزواج.^(١)

ويمتاز "زواج الأقارب" بأنه "ضد الصدمة" ، بحيث يكون كلا الطرفين يعرفان بعضهما البعض وعلى معرفة تامة بطباعهما ، وسلوكياتهما ، وشيئاً من الملامح قبل الرؤية الشرعية ، سواء مما اختزنته ذاكرتهما أثناء طفولتهما ، أو من خلال النقل الوافي من أهالي كل طرف منهما ، وليس كما في زواج غير الأقارب ، حيث تمثل مرحلة السؤال عن الخاطب معضلة صعبة تتمثل في مدى صدق التحريات التي يعملها أهالي الزوجة ، وهل هي صحيحة ، أم أن هناك خفايا سيئة سيكشفها الزمن بعد أن تم توريثها حتى اكتمال مشروع الزواج ، وحينها تتضح الشخصية الحقيقية من المزيفة.

ورغم أن "زواج الأقارب" يعد سبباً من أسباب الطلاق بحسب بعض الدراسات

(١) زواج الأقارب : الإيجابيات والسلبيات منشور على الشبكة العالمية للإنترنت على موقع الصحة والحياة

https://www.health-n-life.com بتاريخ ٣-١٠-٢٠١٧ م

العلمية ، إلا أن عادات وتقاليد مجتمعنا ترفض قرار الطلاق في زواج الأقارب في حالات كثيرة بحيث يزيد الاحتواء وتدارك المشاكل منذ صغرها قبل أن تصل إلى قطيعة بين أهل الزوج وأهل الزوجة الأقارب^(١) .

من الإحصاءات العصرية فيما يتعلق زواج الأقارب ما يلي :

يساء فهم تأثير زواج الأقارب ، ويلقى باللوم على هذه العادة الاجتماعية العميقة الجذور في مجتمعنا ، وكثيراً ما تتهم عادة زواج الأقارب بأنها السبب في أمراض أطفالنا وإعاقاتهم ، إن هناك نسبة احتمالات معروفة ؛ لوجود أمراض وراثية ، عند كل زواج أي عند كل حمل ، فالنسبة بين زواج الأعراب ، تكون ٢٪ ، أي أن الزوجين من غير الأقرباء لديهما فرصة ٩٨٪ لإنجاب أطفال أصحاء عن كل حمل ، أما زواج الأقارب من أبناء العمومة الأولى ، فإن احتمال فرصة الإنجاب غير الطبيعي تزيد ، فتكون ٤٪ أي أن لديهم فرصة ٩٦٪ لإنجاب أطفال أصحاء ، وترتفع نسبة احتمال إنجاب الأمراض الوراثية كلما زادت صلة القرابة بين الزوجين^(٢) .

ومن خلال هذه الاحصائية يتبين لنا أن النسبة ضئيلة جدا في الفرق بين زواج الأقارب والأجانب.

(١) زواج الأقارب حل ضد الصدمة منشور في جريدة الرياض يوم الجمعة الموافق ١٤ / محرم / ١٤٣٣هـ الموافق ٩ / ديسمبر ٢٠١١ على موقع :

<http://www.alriyadh.com/690195>

(٢) ندوة الفحص الطبى قبل الزواج من منظور طبي وشرعى ص ٣٣ ، ٢٣ برعاية جمعية العفاف الخيرية .

المطلب الثاني سلبيات زواج الأقارب

ترتبط العيوب المحتملة من زواج الأقارب غالباً بعوامل صحية. وتتلق بتأثير الجينات المشتركة بين الأقارب. عندما يكون لدى أحد الوالدين جينات متنحية recessive gene، لا يشكل عادة تأثيراً ضاراً عندما ينتقل الجين للطفل، لكن في حالة الأقارب من الدرجات الأولى، تزداد فرص كل من الوالدين بتمرير نفس الجينات المتنحية لأطفالهم مما يؤدي إلى ظهورها في حالات وراثية كعيوب في القلب والرئة أو كمتلازمة داون Down Syndrome.

هناك خطر مضاعف في ظهور العيوب الخلقية في زواج الأقارب مقارنة بالغير مقربين، كما ورد في دراسة (BiB) ولكن يظل الخطر ضئيلاً. هناك زيادة ملحوظة بـ ٤.٤٪ في الوفيات قبل الانجاب. ومع كل جيل من زواج الأقارب يزداد الخطر للعيوب الخلقية كما هو مبين في الجدول أدناه^(١).

درجة القرابة	الجينات المشتركة	الزيادة في خطر العيوب الخلقية عن الطبيعي
أولاد العم أو الخال	٨ / ١	٪١.٧ - ٪٢.٨
أنصاف أولاد العم أو الخال	١٦ / ١	٪١.٤ - ٪٠.٨٥
الجيل الثاني من أولاد العم أو الخال	٣٢ / ١	٪٠.٧ - ٪٠.٤٢٥

(١) زواج الأقارب: الإيجابيات والسلبيات منشور على الشبكة العالمية للإنترنت على موقع الصحة والحياة

بتاريخ ٣-١٠-٢٠١٧ م <https://www.health-n-life.com>

و تتزايد الأخطار في زواج الأقارب لمشاكل الصحة العقلية الوراثية مثل الفصام .schizophrenia

في دراسة ترأسها البروفيسور عبد الباري بنير من مؤسسة حمد الطبية في الدوحة ، تطرقت الى الفصام ومقدار علاقته بزواج الأقارب. شملت الدراسة عائلات قطرية لها تاريخ عائلي بهذا الاضطراب وفي زواج الأقارب. وجدت الدراسة أن الفصام حدث في كثير من الأحيان في زواج الأقارب على عكسهم من الغير مقربين^(١). وفي بحث بعنوان زواج الأقارب قال : وربما السلبية الوحيدة في زواج الأقارب هي لو حصلت مشكلة أو طلاق ربما تنقطع أرحام وأواصر وبعضهم قد يورث حقدا ومن أجل ذلك كره زواج الأقارب^(٢).



(١) زواج الأقارب : الإيجابيات والسلبيات منشور على الشبكة العالمية للإنترنت على موقع الصحة والحياة

https://www.health-n-life.com بتاريخ ٣-١٠-٢٠١٧ م .

(٢) اختصاصيون : زواج الأقارب أفضل من الأبعاد نشر في جريدة عكاظ بتاريخ ١٩ / جمادى الأولى ١٤٣٦ هـ ،

الموافق ١٠ / مارس / ٢٠١٥ على موقع

https://www.okaz.com.sa

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات والصلاة والسلام على من لا نبي بعده ، وبعد :

فهذه أهم النتائج التي توصلت لها من خلال هذا البحث

١- النكاح باعتبار ذاته مشروع وهو من سنن المرسلين ، قال الله تعالى : ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا

رُسُلًا مِنْ قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا وَذُرِّيَّةً﴾ . [سورة الرعد الآية رقم (٣٨)]

٢- عقد الزواج تعتره الأحكام التكليفية الخمسة (الوجوب الندب الإباحة التحريم

الكرهية) تبعا لحال الشخص مريد الزواج .

٣- حث النبي صلى الله عليه وسلم على الزوج ورجب فيه ، وفعله صلى الله عليه وسلم

وفعله أصحابه رضوان الله عليهم من بعده اقتداء به صلى الله عليه وسلم .

٤- الأصل في زواج الأقارب هو الإباحة ولا يوجد نص قطعي في القرآن الكريم ولا في

السنة النبوية المطهرة يمنع من زواج الأقارب أو يفرق بين ذات القرابة القريبة

والبعيدة أو بين ذات القرابة القريبة والأجنبية .

٥- القول بأن زواج الأقارب يسبب أمراضا وراثية في الذرية ليس صحيحا في كل

الأحوال .

٦- العبرة في الشرع بتوفر الكفاءة والصفات الحسنة في الزوجة دون النظر إلى مسألة

القرابة ، ويعتبر زواج الأقارب من وسائل تقوية وتوطيد العلاقات الأسرية في أغلب

الأحوال .

القول بأن زواج الأقارب يعطي الفرصة لزيادة الأمراض الوراثية في الذرية ليس قولاً

صحيحاً في كل الأحوال ، قد يكون صحيحاً في حالات معينة ، ولكنه ليس صحيحاً في

كل الحالات ، وبالتالي لا ينبغي أن يكون قانوناً عاماً أو قاعدة عامة .

المراجع

- ❖ أولاً: القرآن الكريم .
- ❖ ثانياً: كتب التفسير:
- ١- أحكام القرآن المؤلف: القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الاشيلي المالكي (المتوفى: ٥٤٣ هـ) راجع أصوله وخرج أحاديثه وعلق عليه: محمد عبد القادر عطا الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م .
- ٢- الأساس في التفسير المؤلف: سعيد حوى (المتوفى ١٤٠٩ هـ) الناشر: دار السلام - القاهرة الطبعة: السادسة، ١٤٢٤ هـ .
- ٣- تفسير الطبري: المؤلف: محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملى أبو جعفر الطبري المتوفى ٣١٠ هـ تحقيق الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي الناشر: دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان الطبعة الأولى ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م .
- ٤- تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم المؤلف: أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (المتوفى: ٣٢٧ هـ) المحقق: أسعد محمد الطيب الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز - المملكة العربية السعودية الطبعة: الثالثة - ١٤١٩ هـ .
- ٥- التفسير الوسيط للزحيلي المؤلف: د وهبة بن مصطفى الزحيلي الناشر: دار الفكر - دمشق الطبعة: الأولى - ١٤٢٢ هـ .
- ٦- تفسير القرآن العظيم (ابن كثير) المؤلف: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤ هـ) المحقق: محمد حسين شمس الدين الناشر: دار الكتب العلمية، منشورات محمد علي بيضون - بيروت الطبعة: الأولى - ١٤١٩ هـ .

- ٧- التفسير الوسيط للقرآن الكريم المؤلف محمد سيد طنطاوي الناشر دار نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع الطبعة الأولى تاريخ النشر ١٩٩٧ م - ١٩٩٨ م .
- ٨- التفسير الحديث المؤلف : دروزة محمد عزت لناشر : دار إحياء الكتب العربية - القاهرة الطبعة : ١٣٨٣ هـ .
- ٩- جامع البيان في تأويل القرآن المؤلف : محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي ، أبو جعفر الطبري (المتوفى : ٣١٠ هـ) المحقق : أحمد محمد شاكر الناشر : مؤسسة الرسالة الطبعة : الأولى ، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م .
- ١٠- الجامع لأحكام القرآن : المؤلف : أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرج الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي المتوفى ٦٧١ هـ تحقيق : أحمد البردوني وإبراهيم طفيش الناشر دار الكتب المصرية القاهرة الطبعة : الثانية ١٣٨٤ هـ - ١٩٦٤ م .
- ١١- زهرة التفاسير المؤلف : محمد بن أحمد بن مصطفى بن أحمد المعروف بأبي زهرة (المتوفى : ١٣٩٤ هـ) دار النشر : دار الفكر العربي .
- ١٢- فتح البيان في مقاصد القرآن المؤلف : أبو الطيب محمد صديق خان بن حسن بن علي ابن لطف الله الحسيني البخاري القنوجي (المتوفى : ١٣٠٧ هـ) عني بطبعه وقدّم له وراجعاه : خادم العلم عبد الله بن إبراهيم الأنصاري الناشر : المكتبة العصرية للطباعة والنشر ، صيدا - بيروت عام النشر : ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م .
- ١٣- معاني القرآن المؤلف : أبو زكريا يحيى بن زياد بن عبد الله بن منظور الديلمي الفراء (المتوفى : ٢٠٧ هـ) المحقق : أحمد يوسف النجاتي / محمد علي النجار / عبد الفتاح إسماعيل الشلبي الناشر : دار المصرية للتأليف والترجمة - مصر الطبعة : الأولى .

١٤ - الهداية إلى بلوغ النهاية في علم معاني القرآن وتفسيره ، وأحكامه ، وجمل من فنون علومه ، المؤلف : أبو محمد مكي بن أبي طالب حَمّوش بن محمد بن مختار القيسي القيرواني ثم الأندلسي القرطبي المالكي (المتوفى : ٤٣٧ هـ) المحقق : مجموعة رسائل جامعية بكلية الدراسات العليا والبحث العلمي - جامعة الشارقة ، بإشراف أ. د: الشاهد البوشيخي الناشر : مجموعة بحوث الكتاب والسنة - كلية الشريعة والدراسات الإسلامية - جامعة الشارقة ، الطبعة : الأولى ، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م .

١٥ - الوسيط في تفسير القرآن المجيد المؤلف : أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي ، النيسابوري ، الشافعي (المتوفى : ٤٦٨ هـ) تحقيق و تعليق : الشيخ عادل أحمد عبد الموجود ، الشيخ علي محمد معوض ، الدكتور أحمد محمد صيرة ، الدكتور أحمد عبد الغني الجمل ، الدكتور عبد الرحمن عويس قدمه وقرظه : الأستاذ الدكتور عبد الحي الفرماوي، الناشر : دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان الطبعة : الأولى ، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م

❖ ثالثاً : كتب الحديث وشروحه :

١ - إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري المؤلف : أحمد بن محمد بن أبي بكر بن عبد الملك القسطلاني القتيبي المصري ، أبو العباس ، شهاب الدين (المتوفى : ٩٢٣ هـ) الناشر : المطبعة الكبرى الأميرية ، مصر الطبعة : السابعة ، ١٣٢٣ هـ .

٢ - إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام المؤلف : ابن دقيق العيد الناشر : مطبعة السنة المحمدية .

٣ - البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير المؤلف : ابن

- الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (المتوفى : ٨٠٤ هـ) المحقق : مصطفى أبو الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال الناشر : دار الهجرة للنشر والتوزيع - الرياض - السعودية الطبعة : الأولى ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م .
- ٤- تخريج أحاديث إحياء علوم الدين المؤلفون : العراقي (٧٢٥ - ٨٠٦ هـ)، ابن السبكي (٧٢٧ - ٧٧١ هـ) الزبيدي (١١٤٥ - ١٢٠٥ هـ) استخراج : أبي عبد الله مَحْمُودُ بْنُ مُحَمَّدِ الْحَدَّادِ (١٣٧٤ هـ -) الناشر : دار العاصمة للنشر - الرياض الطبعة : الأولى ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٧ م .
- ٥- سبل السلام المؤلف : محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسيني الكحلاني ثم الصنعاني ، أبو إبراهيم ، عز الدين ، المعروف كأسلافه بالأمير (المتوفى : ١١٨٢ هـ) الناشر : دار الحديث .
- ٦- السنن الكبرى المؤلف : أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرُوْجِرْدِي الخراساني ، أبو بكر البيهقي (المتوفى : ٤٥٨ هـ) المحقق : محمد عبد القادر عطا الناشر : دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان .
- ٧- سنن ابن ماجه المؤلف : ابن ماجه أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني ، وماجة اسم أبيه يزيد (المتوفى : ٢٧٣ هـ) تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي الناشر : دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي .
- ٨- سنن أبي داود المؤلف : أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السَّجِسْتَانِي (المتوفى : ٢٧٥ هـ) المحقق : محمد محيي الدين عبد الحميد ، الناشر : المكتبة العصرية ، صيدا - بيروت .

٩- السنن الكبرى المؤلف : أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني ،
النسائي (المتوفى : ٣٠٣ هـ) حقه وخرج أحاديثه : حسن عبد المنعم شلبي أشرف
عليه : شعيب الأرنؤوط قدم له : عبد الله بن عبد المحسن التركي الناشر : مؤسسة
الرسالة - بيروت ، الطبعة : الأولى ، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م .

١٠- السنن الصغرى للنسائي المؤلف : أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي
الخراساني ، النسائي (المتوفى : ٣٠٣ هـ) تحقيق : عبد الفتاح أبو غدة الناشر :
مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب الطبعة : الثانية ١٤٠٦ - ١٩٨٦ .

١١- سنن الدار قطني المؤلف : أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن
مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدار قطني (المتوفى : ٣٨٥ هـ) حقه وضبط
نصه وعلق عليه : شعيب الأرنؤوط ، حسن عبد المنعم شلبي ، عبد اللطيف
حرز الله ، أحمد برهوم الناشر : مؤسسة الرسالة ، بيروت - لبنان الطبعة : الأولى ،
١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م .

١٢- شرح صحيح البخارى : المؤلف : ابن بطال أبو الحسن علي بن خلف بن عبد
الملك المتوفى : ٤٤٩ هـ تحقيق : أبو تميم ياسر بن إبراهيم دار النشر : مكتبة الرشد
- السعودية ، الرياض الطبعة : الثانية ، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م .

١٣- صحيح البخاري : المؤلف : محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري ، المحقق :
محمد زهير بن ناصر الناصر ، الناشر : دار طوق النجاة ، الطبعة : الأولى ،
١٤٢٢ هـ .

١٤- صحيح مسلم للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري ولد
٢٠٦ هـ - وتوفي ٢٦١ هـ تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي طبعة دار الحديث .

- ١٥- عمدة القاري شرح صحيح البخاري تأليف : أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني (المتوفى : ٨٥٥ هـ)، الناشر : دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- ١٦- فتح الباري شرح صحيح البخاري : المؤلف : الإمام الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ولد ٧٧٣هـ رقمه وكتب أبوابه وأحاديثه محمد فؤاد عبد الباقي ، صححه واشرف على طبعه مجد الدين الخطيب الناشر : دار المعرفة بيروت .
- ١٧- الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعية المؤلف : محمد بن علي بن محمد الشوكاني (المتوفى: ١٢٥٠هـ) المحقق : عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني الناشر : دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان .
- ١٨- المستدرک على الصحيحين المؤلف : أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (المتوفى : ٤٠٥ هـ) تحقيق : مصطفى عبد القادر عطا الناشر : دار الكتب العلمية - بيروت الطبعة : الأولى ١٤١١ - ١٩٩٠ .
- ١٩ - المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج : المؤلف : أبو زكريا محي الدين بن يحيى بن شرف النووي المتوفى ٦٧٦ هـ الناشر : دار إحياء التراث العربي - بيروت الطبعة الثانية .
- ٢٠- المغني عن حمل الأسفار في الأسفار في تخريج ما في الإحياء من الأخبار (مطبوع بهامش إحياء علوم الدين) المؤلف : أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين ابن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي (المتوفى : ٨٠٦ هـ) الناشر : دار ابن حزم ، بيروت - لبنان الطبعة : الأولى ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م .

٢١- المجالسة وجواهر العلم المؤلف : أبو بكر أحمد بن مروان الدينوري المالكي (المتوفى : ٣٣٣ هـ) المحقق : أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان الناشر : جمعية التربية الإسلامية (البحرين - أم الحصم) ، دار ابن حزم (بيروت - لبنان) تاريخ النشر : ١٤١٩ هـ..

٢٢- نيل الأوطار : المؤلف : محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني المتوفى : ١٢٥٠ هـ تحقيق : عصام الدين الصبابي الناشر : دار الحديث مصر الطبعة : الأولى ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م .

❖ رابعا : كتب الفقه .

أ- الفقه الحنفي :

١- الاختيار لتعليل المختار المؤلف : عبد الله بن محمود بن مودود الموصلي البلدحي ، مجد الدين أبو الفضل الحنفي (المتوفى : ٦٨٣ هـ -) عليها تعليقات : الشيخ محمود أبو دقيقة (من علماء الحنفية ومدرس بكلية أصول الدين سابقا) الناشر : مطبعة الحلبي - القاهرة تاريخ النشر : ١٣٥٦ هـ - ١٩٣٧ م

٢ - بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع المؤلف : علاء الدين ، أبو بكر بن مسعود ابن أحمد الكاساني الحنفي (المتوفى : ٥٨٧ هـ) الناشر : دار الكتب العلمية الطبعة : الثانية ، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م

٣- البناية شرح الهداية المؤلف : أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني (المتوفى : ٨٥٥ هـ) الناشر : دار الكتب العلمية - بيروت ، لبنان الطبعة : الأولى ، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م .

٤- البحر الرائق شرح كنز الدقائق المؤلف : زين الدين بن إبراهيم بن محمد ، المعروف بابن نجيم المصري (المتوفى : ٩٧٠ هـ-) وفي آخره : تكملة البحر الرائق لمحمد بن حسين بن علي الطوري الحنفي القادري (ت بعد ١٣٨ هـ) وبالْحاشية: منحة الخالق لابن عابدين الناشر : دار الكتاب الإسلامي

٥- تحفة الفقهاء المؤلف : محمد بن أحمد بن أبي أحمد ، أبو بكر علاء الدين السمرقندي (المتوفى : نحو ٥٤٠هـ) الناشر : دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان الطبعة : الثانية ، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤ م .

٦- تبين الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشلبي المؤلف : عثمان بن علي بن محجن البارعي ، فخر الدين الزيلعي الحنفي (المتوفى : ٧٤٣ هـ) الحاشية : شهاب الدين أحمد بن محمد بن أحمد بن أحمد بن يونس بن إسماعيل بن يونس الشلبي (المتوفى : ١٠٢١هـ) الناشر : المطبعة الكبرى الأميرية - بولاق ، القاهرة الطبعة : الأولى ، ١٣١٣ هـ .

٧-رد المحتار على الدر المختار المؤلف : ابن عابدين ، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي (المتوفى : ١٢٥٢هـ) الناشر : دار الفكر-بيروت الطبعة : الثانية ، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢ م .

٨-مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر المؤلف : عبد الرحمن بن محمد بن سليمان المدعو بشيخي زاده ، يعرف بداماد أفندي (المتوفى : ١٠٧٨هـ) الناشر : دار إحياء التراث العربي

٩-المبسوط المؤلف: محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (المتوفى: ٤٨٣هـ) الناشر : دار المعرفة - بيروت تاريخ النشر: ١٤١٤هـ - ١٩٩٣ م .

ب- الفقه المالكي :

١- التاج والإكليل لمختصر خليل المؤلف : محمد بن يوسف بن أبي القاسم بن يوسف العبدري الغرناطي ، أبو عبد الله المواق المالكي (المتوفى : ٨٩٧ هـ) الناشر: دار الكتب العلمية ، الطبعة : الأولى ، ١٤١٦هـ - ١٩٩٤ م .

- ٢- حاشية الدسوقي على الشرح الكبير المؤلف : محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي المالكي (المتوفى : ١٢٣٠هـ) الناشر : دار الفكر.
- ٣- شرح حدود ابن عرفة تأليف : محمد بن قاسم الأنصاري ، أبو عبد الله ، الرصاع التونسي المالكي (المتوفى : ٨٩٤ هـ) ، الناشر : المكتبة العلمية ، الطبعة : الأولى ، ١٣٥٠هـ .
- ٤- الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني المؤلف : أحمد بن غانم (أو غنيم) بن سالم ابن مهنا ، شهاب الدين النفراوي الأزهري المالكي (المتوفى : ١١٢٦هـ) الناشر : دار الفكر تاريخ النشر : ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م .
- ٥- القوانين الفقهية المؤلف : أبو القاسم ، محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله ، ابن جزى الكلبي الغرناطي (المتوفى : ٧٤١هـ) .
- ٦- المقدمات الممهدة المؤلف : أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي (المتوفى : ٥٢٠هـ) تحقيق : الدكتور محمد حجي الناشر : دار الغرب الإسلامي ، بيروت - لبنان الطبعة : الأولى ، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م .
- ٧- مواهب الجليل في شرح مختصر خليل المؤلف : شمس الدين أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المغربي ، المعروف بالحطاب الرعيني المالكي (المتوفى : ٩٥٤هـ) الناشر : دار الفكر الطبعة : الثالثة ، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م .
- ٨- منح الجليل شرح مختصر خليل المؤلف : محمد بن أحمد بن محمد عlish ، أبو عبد الله المالكي (المتوفى : ١٢٩٩ هـ) الناشر : دار الفكر - بيروت تاريخ النشر : ١٤٠٩ هـ / ١٩٨٩ م .

ج - الفقه الشافعي :

١- الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع المؤلف : شمس الدين ، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي (المتوفى : ٩٧٧ هـ) المحقق : مكتب البحوث والدراسات - دار الفكر الناشر : دار الفكر - بيروت .

٢- أسنى المطالب في شرح روض الطالب المؤلف : زكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري ، زين الدين أبو يحيى السنيكي (المتوفى : ٩٢٦ هـ) الناشر : دار الكتاب الإسلامي .

٣- البيان في مذهب الإمام الشافعي المؤلف : أبو الحسين يحيى بن أبي الخير بن سالم العمراني اليمني الشافعي (المتوفى : ٥٥٨ هـ) المحقق : قاسم محمد النوري الناشر : دار المنهاج - جدة الطبعة : الأولى ، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م .

٤- تحفة المحتاج في شرح المنهاج المؤلف : أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي ، روجعت وصححت : على عدة نسخ بمعرفة لجنة من العلماء الناشر : المكتبة التجارية الكبرى بمصر لصاحبها مصطفى محمد عام النشر : ١٣٥٧ هـ - ١٩٨٣ م .

٥- حاشيتا قليوبي و عميرة المؤلف : أحمد سلامة القليوبي وأحمد البرلسي عميرة الناشر : دار الفكر - بيروت ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م .

٦- حاشية البجيرمي على الخطيب المؤلف : سليمان بن محمد بن عمر البجيرمي المصري الشافعي (المتوفى : ١٢٢١ هـ-) الناشر : دار الفكر تاريخ النشر : ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م .

٧- حاشية البجيرمي على شرح المنهج (منهج الطلاب اختصره زكريا الأنصاري من منهاج الطالبين للنووي ثم شرحه في شرح منهج الطلاب) المؤلف : سليمان بن محمد بن عمر البجيرمي المصري الشافعي (المتوفى : ١٢٢١ هـ) الناشر : مطبعة الحلبي تاريخ النشر : ١٣٦٩ هـ - ١٩٥٠ م .

- ٨- روضة الطالبين وعمدة المفتين المؤلف : أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى : ٦٧٦هـ) تحقيق : زهير الشاويش الناشر : المكتب الإسلامي ، بيروت - دمشق - عمان الطبعة : الثالثة ، ١٤١٢هـ / ١٩٩١ م .
- ٩- عمدة السالك وعدة الناسك المؤلف : أحمد بن لؤلؤ بن عبد الله الرومي ، أبو العباس ، شهاب الدين ابن النقيب الشافعي (المتوفى : ٧٦٩هـ) عني بطبعه ومراجعته : خادِمُ العِلْمِ عبدُ الله بن إبراهيم الأنصاري الناشر : الشؤون الدينية ، قطر الطبعة : الأولى ، ١٩٨٢ م .
- ١٠- العزيز شرح الوجيز المعروف بالشرح الكبير المؤلف : عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم ، أبو القاسم الرافعي القزويني (المتوفى : ٦٢٣هـ) المحقق : علي محمد عوض - عادل أحمد عبد الموجود الناشر : دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان الطبعة : الأولى ، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧ م .
- ١١- فتح العزيز بشرح الوجيز = الشرح الكبير [وهو شرح لكتاب الوجيز في الفقه الشافعي لأبي حامد الغزالي (المتوفى : ٥٠٥هـ)] المؤلف : عبد الكريم بن محمد الرافعي القزويني (المتوفى : ٦٢٣هـ) الناشر : دار الفكر .
- ١٢- فتوحات الوهاب بتوضيح شرح منهج الطلاب المعروف بحاشية الجمل المؤلف : سليمان بن عمر بن منصور العجيلي الأزهري ، المعروف بالجمل (المتوفى : ١٢٠٤هـ) الناشر : دار الفكر .
- ١٣- مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج المؤلف : شمس الدين ، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي (المتوفى : ٩٧٧هـ) الناشر : دار الكتب العلمية الطبعة : الأولى ، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤ م .

١٤- المجموع شرح المذهب ((مع تكملة السبكي و المطيعي)) المؤلف : أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى : ٦٧٦ هـ-) الناشر : دار الفكر .
١٥- نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج المؤلف : شمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة شهاب الدين الرملي (المتوفى : ١٠٠٤ هـ) الناشر : دار الفكر ، بيروت ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م .

١٦- النجم الوهاج في شرح المنهاج المؤلف : كمال الدين ، محمد بن موسى بن عيسى بن علي الدّميري أبو البقاء الشافعي (المتوفى : ٨٠٨ هـ) الناشر : دار المنهاج (جدة) ، المحقق : لجنة علمية الطبعة : الأولى ، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م .

١٧- الوسيط في المذهب المؤلف : أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (المتوفى : ٥٠٥ هـ) المحقق : أحمد محمود إبراهيم ، محمد محمد تامر الناشر : دار السلام - القاهرة الطبعة : الأولى ، ١٤١٧ .

د- الفقه الحنبلي :

١- الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف المؤلف : علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان المرداوي الدمشقي الصالحي الحنبلي (المتوفى : ٨٨٥ هـ-) الناشر : دار إحياء التراث العربي ، الطبعة : الثانية .

٢- الإقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل المؤلف : موسى بن أحمد بن موسى بن سالم ابن عيسى بن سالم الحجراوي المقدسي ، ثم الصالحي ، شرف الدين ، أبو النجا (المتوفى : ٩٦٨ هـ) المحقق : عبد اللطيف محمد موسى السبكي الناشر : دار المعرفة بيروت - لبنان .

٣- أخصر المختصرات في الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل المؤلف : محمد ابن بدر الدين بن عبد الحق ابن بلبان الحنبلي (المتوفى : ١٠٨٣ هـ) المحقق : محمد ناصر العجمي ، الناشر : دار البشائر الإسلامية - بيروت الطبعة : الأولى ، ١٤١٦ هـ .

٤- زاد المستقنع في اختصار المقنع المؤلف : موسى بن أحمد بن موسى بن سالم بن عيسى بن سالم الحجراوي المقدسي ، ثم الصالحي ، شرف الدين ، أبو النجا (المتوفى : ٩٦٨ هـ) المحقق : عبد الرحمن بن علي بن محمد العسّكر الناشر : دار الوطن للنشر - الرياض .

٥- شرح منتهى الإرادات المؤلف : منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتي الحنبلي (المتوفى : ١٠٥١ هـ) الناشر: عالم الكتب الطبعة : الأولى، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م .

٦- شرح الزركشي المؤلف : شمس الدين محمد بن عبد الله الزركشي المصري الحنبلي (المتوفى : ٧٧٢ هـ) الناشر : دار العبيكان الطبعة: الأولى ، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م

٧- الشرح الممتع على زاد المستقنع المؤلف : محمد بن صالح بن محمد العثيمين (المتوفى : ١٤٢١ هـ) دار النشر : دار ابن الجوزي الطبعة : الأولى ، ١٤٢٢ هـ - ١٤٢٨ هـ

٨- عمدة الطالب لنيل المآرب «في الفقه على المذهب الأحمد الأمثل مذهب الإمام أحمد بن محمد بن حنبل» المؤلف : منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتي الحنبلي (المتوفى : ١٠٥١ هـ) قدم له: فضيلة الشيخ محمد بن عبد الرحمن آل إسماعيل ، فضيلة الشيخ عدنان بن سالم النهام حقه واعتنى به: مطلق بن جاسر بن مطلق الفارس الجاسر ، الناشر : مؤسسة الجديد النافع للنشر والتوزيع ، الكويت الطبعة : الأولى ، ١٤٣١ هـ - ٢٠١٠ م.

٩- كشف القناع عن متن الإقناع المؤلف : منصور بن يونس بن صلاح الدين بن حسن ابن إدريس البهوتي الحنبلي (المتوفى : ١٠٥١ هـ) الناشر : دار الكتب العلمي .

١٠- كلمات السداد على متن الزاد المؤلف : فيصل بن عبد العزيز آل مبارك (المتوفى : ١٣٧٦ هـ) عني به: محمد بن حسن بن عبد الله آل مبارك الناشر : كنوز إشبيلية للنشر والتوزيع ، المملكة العربية السعودية الطبعة : الأولى ، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٧ م .

١١- الكافي في فقه الإمام أحمد المؤلف : أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي ، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى : ٦٢٠ هـ) الناشر : دار الكتب العلمية الطبعة : الأولى ، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م .

١٢- مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى المؤلف : مصطفى بن سعد بن عبده السيوطي شهرة ، الرحياني مولدا ثم الدمشقي الحنبلي (المتوفى : ١٢٤٣ هـ) الناشر: المكتب الإسلامي ، الطبعة : الثانية ، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م .

١٣- المغني لابن قدامة المؤلف : أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي ، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى : ٦٢٠ هـ) ، الناشر: مكتبة القاهرة .

١٤- الهداية على مذهب الإمام أبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني المؤلف: محفوظ بن أحمد بن الحسن ، أبو الخطاب الكلوزاني المحقق : عبد اللطيف هميم - ماهر ياسين الفحل الناشر: مؤسسة غراس للنشر والتوزيع الطبعة : الأولى ، ١٤٢٥ هـ / ٢٠٠٤ م .

هـ- الفقه الظاهري :

١- المحلي بالآثار المؤلف : أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (المتوفى : ٤٥٦ هـ) الناشر : دار الكتب العلمية - بيروت

و- الفقه الزيدي :

١- التاج المذهب في أحكام المذهب تأليف : القاضي العلامة أحمد بن قاسم العيني
اليمني الصنعاني ، الناشر : دار الحكمة اليمنية .

٢- الدرر البهية و الروضة الندية المؤلف : أبو الطيب محمد صديق خان بن حسن بن
علي ابن لطف الله الحسيني البخاري القنوجي (المتوفى : ١٣٠٧هـ) التعليقات
بقلم : العلامة المحدث الشيخ محمد ناصر الدين الألباني ضبط نصّه ، وحقّقه ،
وقام على نشره : علي بن حسن بن علي بن عبد الحميد الحلبي الأثري الناشر : دار
ابن القيم للنشر والتوزيع ، الرياض - المملكة العربية السعودية ، دار ابن عفان
للنشر والتوزيع ، القاهرة - جمهورية مصر العربية الطبعة : الأولى ، ١٤٢٣ هـ -
٢٠٠٣ م .

ز- الفقه الإمامي :

١- شرائع الإسلام في مسائل الحلال والحرام تأليف : أبو القاسم نجم الدين جعفر بن
الحسن ، مع تعليقات السيد صادق الشيرازي ، الناشر : دار القارئ بيروت - لبنان ،
الطبعة الحادية عشرة ، تاريخ النشر : ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤ م .

❖ خامساً : كتب القواعد الفقهية :

١- الأشباه والنظائر المؤلف : عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد السيوطي ، طبعة دار
الكتب العلمية الطبعة الأولى ١٤١١هـ - ١٩٩٠ م .

٢- غمز عيون البصائر في شرح الأشباه والنظائر المؤلف : أحمد بن محمد الحموي
الناشر دار الكتب العلمية الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥ م .

❖ سادساً : كتب اللغة والمعاجم :

١- أساس البلاغة المؤلف : أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد الزمخشري المتوفى ٥٣٨هـ تحقيق : محمد باسل الناشر : دار الكتب العلمية بيروت لبنان الطبعة الأولى ١٤١٩هـ / ١٩٩٨ م .

٢- تهذيب اللغة المؤلف : محمد بن أحمد الأزهري أبو منصور المتوفى ٣٧٠هـ تحقيق محمد عوض الناشر : دار إحياء التراث العربي - بيروت الطبعة الأولى ٢٠٠١ م .

٣- تاج العروس من جواهر القاموس : المؤلف : محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني ، أبو الفيض ، الملقب بمرتضى الزبيدي المتوفى : ١٢٠٥هـ ، الناشر دار الهداية .

٤- القاموس الفقهي لغة واصطلاحا المؤلف : الدكتور سعدي أبو حبيب الناشر : دار الفكر. دمشق - سورية الطبعة : الثانية ١٤٠٨هـ = ١٩٨٨ م .

٥- القاموس المحيط المؤلف : مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادي (المتوفى : ٨١٧هـ) تحقيق : مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة بإشراف : محمد نعيم العرقسوسي الناشر : مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت - لبنان - الطبعة : الثامنة، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥ م .

٦- لسان العرب : المؤلف : محمد بن مكرم بن علي أبو الفضل جمال الدين بن منظور الأنصاري المتوفى ٧١١هـ الناشر دار صادر بيروت الطبعة الثالثة ١٤١٤هـ .

٧- مختار الصحاح المؤلف : زين الدين أبو عبدالله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي المتوفى ٦٦٦هـ المحقق يوسف الشيخ محمد الناشر : المكتبة العصرية الدار النموذجية بيروت الطبعة الخامسة ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩ م .

- ٨- معجم اللغة العربية المعاصرة : المؤلف: د/ أحمد مختار عبد الحميد عمر المتوفى ١٤٢٤هـ بمساعدة فريق عمل الناشر : عالم الكتب.
- ٩- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير المؤلف : أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي أبو العباس الناشر : المكتبة العلمية بيروت .
- ١٠- المعجم الوسيط المؤلف : مجمع اللغة العربية بالقاهرة (إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار) الناشر دار الدعوة .

❖ سابعاً : كتب متنوعة ومجلات :

١- الإجماع المؤلف : أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري المولود (٢٤٢هـ / ٨٥٦ م) (المتوفى ٣١٩هـ / ٩٣١ م) راجع أصوله وحقق نصوصه وعلق عليه وكتب مقدماته ووضع فهارسه طه عبد الرؤف سعد من علماء الأزهر الشريف طبعة مكتبة الصفا .

٢- الأحوال الشخصية تأليف : الإمام محمد أبو زهرة ، الناشر : دار الفكر العربي .

٣- الفقه الإسلامي وأدلته (الشامل للأدلة الشرعية والآراء المذهبية وأهم النظريات الفقهية وتحقيق الأحاديث النبوية وتخريجها) المؤلف : أ. د. وهبة بن مصطفى الزحيلي ، أستاذ ورئيس قسم الفقه الإسلامي وأصوله بجامعة دمشق - كلية الشريعة الناشر : دار الفكر - سورية - دمشق .

٤- مراتب الإجماع في العبادات والمعاملات والاعتقادات المؤلف : أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (المتوفى : ٤٥٦ هـ) الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت

٥- الموسوعة الفقهية الكويتية . صادر عن : وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية - الكويت عدد الأجزاء : ٤٥ جزء الطبعة : (من ١٤٠٤ - ١٤٢٧هـ) الأجزاء ١ - ٢٣ : الطبعة الثانية ، دار السلاسل - الكويت الأجزاء ٢٤ - ٣٨ : الطبعة الأولى ، مطابع دار الصفوة - مصر . الأجزاء ٣٩ - ٤٥ : الطبعة الثانية ، طبع الوزارة .

❖ ثامناً: مواقع الشبكة العنكبوتية :

١- زواج الأقارب : الإيجابيات والسلبيات منشور على الشبكة العالمية للإنترنت على موقع الصحة والحياة

<https://www.health-n-life.com>

٢- مركز الفتوى إجابة عن سؤال هل ورد نهي شرعي عن زواج الأقارب ، حيث إن بعض الأطباء يقرر أنه من أسباب الأمراض الوراثية منشور على الشبكة العالمية للإنترنت على موقع :

<http://fatwa.islamweb.net/fatwa/index.php>

٣- اختصاصيون : زواج الأقارب أفضل من الأبعاد نشر في جريدة عكاظ بتاريخ ١٩ / جمادى الأولى ١٤٣٦ هـ / الموافق ١٠ / مارس / ٢٠١٥ على موقع :

<https://www.okaz.com.sa>

٤- زواج الأقارب بين الطب والفقہ منشور على الشبكة العالمية للإنترنت على موقع "إسلام أون لاين" :

Islam Online

٥- خمس أمراض تنتشر بين الأطفال المولدين من زواج الأقارب منشور على الشبكة العالمية للإنترنت على موقع اليوم السابع :

<https://www.youm7.com/story/>

٦- تقارير وتحقيقات البوابة نيوز (زواج الأقارب) حياة على خط الجحيم منشور على الشبكة العالمية للإنترنت على موقع :

<https://www.albawabhnews.com>

٧- زواج الأقارب .. فوائد عديدة لن تتوقعها رغم التحذيرات منشور على الشبكة العالمية للإنترنت على موقع :

<https://www.elbalad.news>

٨- زواج الأقارب حل ضد الصدمة منشور في جريدة الرياض يوم الجمعة الموافق ١٤ / محرم ١٤٣٣ هـ الموافق ٩ / ديسمبر ٢٠١١ على موقع :

<http://www.alriyadh.com/69019>

فهرس الموضوعات

٢١٤٦	موجز عن البحث
٢١٤٨	مقدمة
٢١٥٠	خطة البحث
٢١٥١	المبحث الأول: تعريف الزواج ودليل مشروعيته
٢١٥١	المطلب الأول : تعريف الزواج لغة واصطلاحا
٢١٥٤	المطلب الثاني : دليل مشروعية الزواج
٢١٦١	المبحث الثاني : حكم الزواج وأركانه وحكمة مشروعيته
٢١٦١	المطلب الأول : حكم الزواج وأركانه
٢١٦٣	المطلب الثاني : حكمة مشروعية الزواج
٢١٦٦	المبحث الثالث : القرابة
٢١٦٦	المطلب الأول : تعريف القرابة لغة واصطلاحا
٢١٦٨	المطلب الثاني : أنواع القرابة
٢١٧٤	المبحث الرابع : حكم زواج الأقارب في الشرع
٢١٨١	المبحث الخامس : آراء الأطباء في زواج الأقارب

المبحث السادس : إيجابيات زواج الأقارب وسلبياته	٢١٩١
المطلب الأول : إيجابيات زواج الأقارب	٢١٩١
المطلب الثاني : سلبيات زواج الأقارب	٢١٩٥
الخاتمة	٢١٩٧
المراجع	٢١٩٨
فهرس الموضوعات	٢٢١٦